

الجمعية العامة



المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المجلس الاقتصادي والاجتماعي
الدورة الموضوعية لعام ٢٠٠٧
* البند ٥ من جدول الأعمال المؤقت
المساعدة الاقتصادية والإنسانية والغوثية الخاصة
في حالات الكوارث

الجمعية العامة
الدورة الحادية والستون
البندان ٥٣ (ج) و ٦٩ (أ) من جدول الأعمال
التنمية المستدامة: الاستراتيجية الدولية للحد
من الكوارث

تعزيز تسيير ما تقدمه الأمم المتحدة من
مساعدة إنسانية ومن مساعدة غوثية في حالات
الكوارث، بما في ذلك المساعدة الاقتصادية
ال الخاصة: تعزيز تنسيق المساعدة الإنسانية التي
تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ

نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل الاستجابة
للكوارث والحد منها: الدروس المستفادة من كارثة موجات المد
الزلزالي (تسونامي) بالخليط الهندي

مذكرة من الأمين العام

يتشرف الأمين العام بأن يحيى إلى أعضاء الجمعية العامة تقرير وحدة التفتيش
المشتركة المعنون ”نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل
الاستجابة للكوارث والحد منها: الدروس المستفادة من كارثة موجات المد الزلزالي
(تسونامي) بالخليط الهندي“.



JIU/REP/2006/5

نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل الاستجابة للكوارث والحد منها:

الدروس المستفادة من كارثة موجات المد الزلزالي (تسونامي) بالحيط الهندي

من إعداد

تادانوري إينو ماتا

وحدة التفتيش المشتركة

جنيف، ٢٠٠٦

الأمم المتحدة



JIU/REP/2006/5

ARABIC

Original: ENGLISH

نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية من أجل الاستجابة للكوارث والحد منها:

الدروس المستفادة من كارثة موجات المد الزلزالي (التسونامي) بالحيط الهندي

من إعداد

تادانوري إينو ماتا

وحدة التفتيش المشتركة



الأمم المتحدة، جنيف ٢٠٠٦

وفقاً للمادة ١١-٢ من النظام الأساسي لوحدة التفتيش المشتركة، وضع هذا التقرير ”في صورته النهائية بعد التشاور فيما بين المفتشين بغية التأكد من أن هذه التوصيات تعكس الحكمة الجماعية للوحدة“.

المحتويات

الفقرات الصفحة

٦	الملخص التنفيذي
١٩	٦-١	مقدمة
٢١	٢٩-٧	أولا - معلومات أساسية
٢٩	٦٠-٣٠	ثانيا - مبادئ وسياسات النظام الحالي للمساعدة الإنسانية
٤١	٩٤-٦١	ثالثا - الإطار المتعلق بالإدارة السليمة والتنظيم
٥٣	١٠٨-٩٥	رابعا - خدمات الدعم المشتركة وتعبيئة الموارد
		خامسا - نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية يعني بالاستجابة للكوارث والحد من آثارها
٥٧	١١٢-١٠٩	

المرفقات

٦٠	الأول - مجموع ميزانية منظومة الأمم المتحدة
٦١	الثاني - الموارد المالية للحد من الكوارث والاستجابة لها
٦٤	الثالث - موارد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
٦٦	الرابع - النظام المؤسسي الحالي للحد من الكوارث والاستجابة لها
٦٧	الخامس - مجال اختصاص الكيانات ذات الصلة بالمساعدة الإنسانية الدولية في مراحل إدارة الكوارث
٦٨	السادس - السياسات والمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات
٦٩	السابع - منسق الشؤون الإنسانية في الميدان

الملخص التنفيذي

الهدف:

- تعزيز قدرة منظومة الأمم المتحدة على تنسيق ودعم أنشطة المساعدة الإنسانية من أجل الحد من الكوارث والاستجابة لها عن طريق ما يلي:
- ـ تكامل إدارة وتنسيق البرامج والموارد،
 - ـ وترشيد وتوحيد الممارسات التشغيلية والإدارية والمالية المتصلة بالحد من الكوارث والاستجابة لها.

الاستنتاجات والتوصيات الرئيسية

ألف - إذا كانت تجربة كارثة موجات المد الزلزالي (تسونامي) التي وقعت في المحيط الهندي قد برهنت على أي شيء فإنما برهنت على وجود حاجة ماسة إلى تعزيز فهم وتطبيق المبادئ التوجيهية القائمة الموضعة دولياً بشأن الإغاثة وتحقيق الاتساع في حالات الكوارث في معظم البلدان المتأثرة بالكوارث. وبُرُهن أيضاً على عدم وجود اتفاقات تنظيمية واضحة ومتناصفة بشأن إدارة الكوارث والمساعدة الإنسانية بشأنها، باستثناء اتفاقية تامبير المتعلقة بتقدیم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث وعمليات الإغاثة (يُطلق عليها فيما يلي "اتفاقية تامبير"). وبناءً عليه، فإليجاد إطار تنظيمي دولي تكون فيه البلدان المتأثرة بالكوارث والبلدان المقدمة للمساعدة ملزمة بأن تطبقه على أرض الواقع، يكون من الأهمية القصوى قيام منظومة الأمم المتحدة بالمساعدة في تعزيز الأطر الوطنية لإدارة الكوارث وقيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي بالمبادرة بصياغة صكوك وأنظمة قانونية دولية متناصفة في إطار عملية صنع قرارات حكومية دولية تكون مفتوحة أمام جميع أنواع أصحاب المصلحة المحتملين والجهات الفاعلة المعنية.

التوصية ١

ينبغي أن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام ما يلي:

- (أ) أن يستعرض ويقيّم الاتفاقيات والأنظمة والقواعد والمبادئ التوجيهية القائمة المتعلقة بتقدیم المساعدة الإنسانية الدولية من أجل الاستجابة للكوارث والحد منها والتي وضعتها منظمات متعددة الأطراف، وذلك من حيث مدى ملاءمتها للبلدان المتأثرة بالكوارث وللبلدان المقدمة للمساعدة؛
- (ب) أن يقدم تقييمه عن ذلك في عام ٢٠٠٧ إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي من أجل النظر فيه والموافقة عليه، إلى جانب مقتراحات بشأن مجموعة من المعايير التنظيمية والصكوك القانونية الدولية يمكن بواسطتها التصدي بفعالية أكبر لأخطار الكوارث العالمية الناشئة؛
- (ج) أن يأخذ في الحسبان التوصيات ٢ إلى ٦ عند تقديم مقتراحاته المشار إليها أعلاه؛
- (د) أن يوعز إلى وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ مساعدة البلدان المتأثرة بالكوارث في إيجاد قدرات وطنية على تكيف وتنفيذ الإجراءات والمبادئ التوجيهية الحالية الموضعة دولياً بشأن الاستعداد للكوارث وإدارتها.

ستُسَهِّلْ تَنْفِيذَ هَذِهِ التَّوْصِيَةِ فِي تَدْعِيمِ فَعَالِيَةِ نَظَامِ الْأَمْمِ الْمُتَحَدَّةِ لِلمساَعَةِ الإِنْسَانِيَّةِ.

باء - ثُلَّةً تَوَافَقَ آرَاءُ عَامٍ عَلَى أَنَّ الاحْتِياجَاتِ القياسيَّةِ الدُّنيَا الْحَالِيَّةِ الْوَارِدَةِ فِي الْمَبَادِئِ التَّوجِيهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّرَوُحِ الدُّولِيِّ لَا تَشْمَلُ الاحْتِياجَاتِ الْحَيَويَّةِ لِلسَّكَانِ الْمُتَأثِّرِينَ بِالْكَوَارِثِ وَحَقَّهُمُ فِي الْوَصُولِ إِلَى الْمَعْلُومَاتِ الإِنْسَانِيَّةِ وَأَدْوَاتِ الاتِّصالِ، الَّتِي تَتِيكُ لَهُمْ إِنْذَارًا مُبْكِرًا مِنَ الْأَخْطَارِ الْمُتَعَدِّدةِ وَتَدَابِيرُ تَعْلُقُ بِالْأَمْنِ وَالسَّلَامِ.

وَسْتُسَهِّلْ التَّوْصِيَةَ التَّالِيَّةَ فِي تَدْعِيمِ فَعَالِيَةِ عَمَليَّاتِ الإِغَاثَةِ الْمُسْتَقْبِلِيَّةِ لِلسَّكَانِ الْمُتَأثِّرِينَ بِالْكَوَارِثِ.

التَّوْصِيَةُ ٢

يُنْبَغِي أَنْ تَطْلُبُ الْجَمْعِيَّةُ الْعَامَّةُ إِلَى الْأَمْيَنِ الْعَامِ صِياغَةً احْتِياجًا إِضافِيًّا مِنَ الاحْتِياجَاتِ القياسيَّةِ الدُّنيَا الْوَارِدَةِ فِي الْمَبَادِئِ التَّوجِيهِيَّةِ الْمُتَعَلِّقَةِ بِالتَّرَشُّدِ الدَّاخِلِيِّ (Add.2/E/CN.4/1998/53), يُكَمِّلُ الاحْتِياجَاتِ الْمُصْوَصَ عَلَيْهَا حَالِيًّا مِنْ أَجْلِ ضَمَانِ وَصُولِ السَّكَانِ الْمُتَأثِّرِينَ بِالْكَوَارِثِ إِلَى تَقْسِيمِ الْمَعْلُومَاتِ وَالْأَدْوَاتِ الإِذاعِيَّةِ وَأَدْوَاتِ الاتِّصالِ لِكُلِّيِّ تَوفُّرِ لِدِيْهِمْ مَعْلُومَاتٍ إِنْسَانِيَّةً كَافِيَّةً.

جيم - فَالنَّظَامُ الْحَالِيُّ لِلْاسْتِجَابَةِ لِحَالَاتِ الطُّوارِئِ الْمُرْتَكِزُ عَلَى تَقْيِيمِ تَأثِيرَاتِ الْكَوَارِثِ يَقْتَصِرُ عَلَى الْبَلَدِ الْمُتَأثِّرِ وَمَوْطَنِيهِ. أَمَّا الْاسْتِجَابَةُ لِلْكَوَارِثِ الْكَبِيرَةِ الَّتِي تَتَخَطَّى الْحَدُودَ، مُثَلُّ مَوْجَاتِ الْمَدِ الْزَّلَازِلِيِّ (الْتَّسْوَنَامِيِّ) الَّتِي وَقَعَتِ فِي الْمَحِيطِ الْهَنْدِيِّ، فَتَتَطلَّبُ قِيَامُ الْجَنَّةِ الدَّائِمَةِ الْمُشَتَّرِكَةِ بَيْنَ الْوَكَالَاتِ بِإِعْاَدَةِ بَحْثِ إِطَارِ الْمَسَاعِدَةِ الْحَالِيِّ. وَإِنْ خَرَجَتِ الْسُّلْطَاتُ الَّتِي باشَرَتِ عَمَلِيَّةَ تَحْدِيدِ هُوَيَّةِ ضَحَايَا التَّسْوَنَامِيِّ فِي تَایِلَندِ، وَالَّتِي تَقْدِمُ مَعْلُومَاتٍ إِلَى ضَحَايَا التَّسْوَنَامِيِّ، وَبِالْتَّالِي تَجْسِدُ الْأَبعَادُ الْعَالَمِيَّةُ لِلْمَسَاعِدَةِ الإِنْسَانِيَّةِ، يُمْكِنُ اعْتِبَارُهَا إِحْدَى أَفْضَلِ الْمَارَسَاتِ الَّتِي تَسْتَحِقُ الْمُحاَكَاهَ.

من المتوقع أن تؤدي التوصية التالية إلى نشر أفضل الممارسات المعروفة عليها في تجربة عملية تحديد هوية ضحايا التسونامي في تايلاند وإلى الإفاداة من الأنشطة الإغاثية التي تقوم بها الأمم المتحدة في المستقبل.

التَّوْصِيَةُ ٣

يُنْبَغِي قِيَامُ الْأَمْيَنِ الْعَامِ بِإِجْرَاءِ تَقْيِيمٍ مُتَعَمِّقٍ لِخَبَرَةِ وِإِنْجَازَاتِ عَمَلِيَّةِ تَحْدِيدِ هُوَيَّةِ ضَحَايَا تَسْوَنَامِيِّ فِي تَایِلَندِ باعْتِبَارِهَا إِحْدَى أَفْضَلِ الْمَارَسَاتِ فِي أَيِّ آلَى لِإِدَارَةِ الْكَوَارِثِ، وَأَنْ يَقْدِمَ اسْتِنْتَاجَاتَهُ عَنْ ذَلِكَ إِلَى الْمَجْلِسِ الْاِقْتَصَادِيِّ وَالْجَمْعِيِّ وَأَنْ يَقْتَرَحَ، عَلَى النَّحوِ الْمُنْسَبِ، نَظَامًا لِتَحْدِيدِ هُوَيَّةِ الضَّحَايَا مِنْ أَجْلِ النَّظَرِ فِيهِ وَالْعِتمَادِ.

دال - ومن وجهة نظر لفيف من مسؤولي الحكومات والمنظمات الدولية أوضحاوا آراءهم وتبادلوها مع المفتش، وُجد اتفاق عام على أن الإطار القانوني الدولي الحالي فيما يتعلق بعمليات الإغاثة العسكرية والجوية لا ينص على توجيهه كافٍ بشأن البداية السريعة لعملية إدارة الكوارث في سياق الكوارث الكبيرة الحجم. وفي الواقع فإن استمرار المفاوضات المتداولة بين الدول المتأثرة بالكوارث والدول الأخرى المعنية بشأن المرور العابر لهما مهام العمليات الجوية العسكرية وزرعها، بما في ذلك الأذون الخاصة بالمبوط على الأرض، تؤثر سلباً على جهود الإغاثة.

» من رأي المفتش أن التوصية التالية ستُسهم في تدعيم كفاءة عمليات الإغاثة في سياق الكوارث الكبيرة الحجم.

التوصية ٤

ينبغي أن يتشاور الأمين العام بشأن الجوانب المعنية ذات الصلة مع منظمة الطيران المدني الدولي وأن يقترح على المجلس الاقتصادي والاجتماعي مبادئ توجيهية بشأن البداية السريعة لعملية إدارة الكوارث العابرة للحدود، كي ينظر فيها المجلس في عام ٢٠٠٧، وهي من شأنها أن تساعد الدول الأعضاء في وضع ترتيبات احتياطية فيما بين جهات الطيران المدني والعسكري الوطني لديها.

هاء - والخبرة المرتبطة بكارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي قد أظهرت على نحو متزايد الحاجة إلى تحديد السياسة العامة بالتفصيل لضمان الانتقال المتناسق، بصورة ملموسة، من الطوارئ وتحقيق الاتساع إلى التعمير والتنمية. وبعبارة أخرى، ينصب التأكيد على الحاجة إلى الربط بين تدابير الاستجابة للكوارث وتدابير الحد من الكوارث، من أجل المساعدة في إيجاد المرونة لدى المجتمعات الآخذة في التعافي من حالات الطوارئ بما ييسر العملية الانتقالية. ومعظم الخبراء الآسيويين في ميدان الحد من الكوارث الطبيعية يتبنون الرأي القائل بأن أكثر الطرق فعالية لربط عمليات الإغاثة الطارئة في حالات الكوارث بتدابير تحقيق الاتساع والحد من المخاطر كانت مستمثلاً في إشراك خبراء زلزال في بعثات التقييم التي قام بها فريق الأمم المتحدة لتقييم الكوارث والتنسيق بشأنها (UNDAC)، عقب وقوع كارثة تسونامي مباشرة.

» ستُسهم التوصية التالية في تدعيم فعالية برامج المساعدة الإنسانية، وبخاصة في مراحل تحقيق الاتساع والتعمير.

التوصية ٥

ينبغي قيام الأمين العام:

- (أ) يتضمن أفرقة الأمم المتحدة لتقدير الكوارث والتنسيق بشأنها وأي بعثات تقدير أخرى ذات صلة بالموضوع ينظمها مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، خبراء قادرين على إجراء تقييمات علمية لتأثير الكوارث وإجراءات الوقاية ونظم الإنذار المبكر لكي يمكن الاستفادة من الاستنتاجات التي يتوصلون إليها في التخطيط لمرحلة تحقيق الانتعاش والتعهير؛
- (ب) وضع تعريف ومصطلحات موحدة بشأن أنشطة الاستجابة للكوارث والحد منها وبشأن استراتيجيات الخروج من الكوارث وتقدم هذه التعريف والمصطلحات إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته ٢٠٠٧ من أجل النظر فيها والموافقة عليها.

وأو - أسهمت الوكالات المتعددة الأطراف إسهاماً كبيراً في تقديم المساعدة إلى حكومة الهند أثناء كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، من حيث ضمان تنسيق المساعدة الدولية والاستجابة لاحتياجات السكان المحليين المتأثرين والجماعات المحلية المتأثرة والمساعدة في تصميم عملية تعمير تكفيه تزيد من إمكانية تحمل المحاطر المتعددة المحلية المحددة. وقد عملت الوكالات عن طريق برامجها الجارية في ظل التنسيق الفعال من جانب المنسق المقيم/المنسق الإنساني وفريق إدارة الكوارث في الهند، حيث عمل المكتب التابع لمنظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) كجهة اتصال أمام المنظمات المحلية غير الحكومية والمجتمعات في المناطق المتأثرة. ومن رأي المفترض أن هذا إطار نموذجي ينبغي اعتباره ممارسة من أفضل الممارسات ولذلك ينبغي محاكاته في البلدان الأخرى.

التوصية ٦

ينبغي للجمعية العامة أن تطلب إلى الأمين العام القيام بما يلي:

- (أ) استعراض وزيادة تطوير اختصاصات منسقى الشؤون الإنسانية، وسمات ومهارات منسقى الشؤون الإنسانية، فضلاً عن نظام للاختيار والتدريب والإدارة يضمن قيامهم بالقيادة في عملية الانتقال من الإغاثة إلى تحقيق الانتعاش والتنمية؛
- (ب) إعداد مجموعة إجراءات تمثل الدول الأعضاء من رصد أداء ومساءلة كل من:
١ـ المنسقون المقيمون ومنسقو الشؤون الإنسانية؛ و٢ـ الوكالات الإنسانية ذات الصلة التي تقوم بدعم وضع خطط وبرامج وطنية للاستعداد وتحقيق الانتعاش والتعهير؛
- (ج) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة عن التقدم المحرز في النقاطين (أ) و(ب) أعلاه.

ستُسهم التوصية الواردة أعلاه في إطار الفقرة (أ) في دعم التنسيق فيما بين الوكالات الإنسانية على أرض الواقع، ولا سيما في إطار عملية الانتقال من الإغاثة إلى تحقيق الانتعاش والتنمية، وستؤدي في إطار الفقرة (ب) إلى دعم مسألة إطار الانتعاش التابع لمنظومة الأمم المتحدة.

زاي - وقد أوضحت الدروس المستفادة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي الحاجة إلى مبادئ عامة ومبادئ توجيهية أكثر ملاءمة بشأن المساعدة الإنسانية وتنفيذها، فضلاً عن آلية حكومية دولية تقدم إطاراً متيناً على صعيد المنظومة للإدارة الرشيدة والاستراتيجية في هذا القطاع. فعدم وجود إطار من هذا القبيل داخل المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة - على الرغم من النداء الموجه من الأمين العام من أجل دمج وتحميم المسائل الإنسانية والمسائل المتعلقة بالشؤون الإنسانية في إطار برنامج عمل واحد باسم "المظلة الإنسانية" - يمكن أن يؤثر سلباً على تعبئة وإدارة عملية تحصيص الموارد من أجل المساعدة الإنسانية داخل منظومة الأمم المتحدة. وبعبارة أخرى، فإن آلية الإدارة الحالية التي تقودها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي قد أعيقت بفعل عدم وجود هيئات دعم حكومية دولية متخصصة من أجل التنسيق على نطاق المنظومة.

التوصية ٧

- (أ) ينبغي أن يقترح الأمين العام على المجلس الاقتصادي والاجتماعي اختصاصات للجنة حكومية دولية تعنى بالحد من الكوارث والاستجابة لها تعمل كهيئه دعم، وذلك لكي ينظر فيها المجلس ويواافق عليها؛
- (ب) وعلى أساس مقترنات الأمين العام، قد يرغب المجلس الاقتصادي والاجتماعي في إنشاء لجنة حكومية دولية تتناول الاستجابة للكوارث والحد منها بطريقة متكاملة، من أجل تدعيم المساعدة الإنسانية الدولية في جميع البلدان المنكوبة بالكوارث وتعزيز قدرته المتصلة بعملية صنع القرارات الحكومية الدولية ودوره التنسيقي داخل منظومة الأمم المتحدة.

ستحسن هذه التوصية تنسيق أنشطة المساعدة الإنسانية المتعلقة بالحد من الكوارث والاستجابة لها فيما بين المنظمات المشاركة المعنية عن طريق عملية إدارة محسنة على الصعيد الحكومي الدولي.

حاء - يوجد توافق آراء حكومي دولي قوي على أنه يلزم إيجاد إطار استراتيجي متكامل ويعنى بالتخطيط والإدارة على صعيد المنظومة، بالاقتران مع الأطر المرتكزة على تحقيق نتائج، من أجل تحسين تنسيق الأنشطة الإنسانية داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وأشار المفتش في هذا الصدد إلى الأهمية التي تُعلق على صفيحة أدوار ومبادرات المنظمات الجاري

استحداثها من أجل تنفيذ إطار عمل هيوجو ٢٠١٥-٢٠٠٥ : بناء قدرة الأمم والمجتمعات على مواجهة الكوارث. ويتعين أن تكون هذه الصifice مصحوبةً بمؤشرات يمكن قياسها لتحقيق الأهداف المشتركة حسب الموقع والقطاع على الصعيدين الدولي والوطني. وأشار المفتش كذلك إلى أن المنظمات المعنية التابعة لمنظومة الأمم المتحدة قد بدأت في تنفيذ التوصيات الواردة في برنامج استعراض الاستجابة الإنسانية الذي طرحته مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في آب/أغسطس ٢٠٠٥ ، لوضع خريطة عالمية لقدرات الاستجابة الإنسانية لا تتناول الإجراءات الدولية فحسب بل تتناول أيضاً الإجراءات الوطنية والإقليمية وإجراءات القطاع الخاص والمؤسسة العسكرية (الملخص التنفيذي، الفقرة ٢٨). وتشكل هذه الأدوات أساساً سليماً ومناسباً في توقيته لوضع إطار استراتيجي يمكن بواسطته للحكومات المعنية أن تقدم توجيهاتً متناسقاً للمؤسسات التي تعمل في الميدان.

٨ التوصية

ينبغي أن تطلب الجمعية العامة إلى الرؤساء التنفيذيين للمنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وضع إطار استراتيجي متكملاً مشتركاً وتحطيطي على صعيد المنظومة من أجل إدارة وتنسيق المساعدة الإنسانية وأنشطة الحد من الكوارث والاستجابة لها.

سيُسَمِّهم تنفيذ هذه التوصية في تدعيم فعالية المساعدة الإنسانية لغرض الحد من الكوارث والاستجابة لها.

طاء - أدى التوقف، في عام ١٩٩٥ ، عن آلية إبلاغ موثوق بها مشتركة بين الوكالات تستخدم أداة "تصنيف البرامج الخاصة بلجنة التنسيق الإدارية" بشأن البرامج والموارد في المنظومة، إلى جعل الأدوات الإحصائية الحالية المتاحة للأمم المتحدة غير ملائمة على نحو متزايد للتخطيط والإدارة الاستراتيجيين للموارد.

٩ التوصية

ينبغي للأمين العام، بصفته رئيس مجلس الرؤساء التنفيذيين لمنظومة الأمم المعنى بالتنسيق اتخاذ المبادرة لكي يجري، بشكل ملائم، استئناف تقرير المجلس الذي يصدر مرة كل سنتين عن برامج وموارد منظومة الأمم المتحدة التي تغطي المساعدة الإنسانية وإدارة الكوارث وتقديمه إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي.

سيُسَمِّهم تنفيذ هذه التوصية في تدعيم التنسيق والتعاون في مجال المساعدة الإنسانية وإدارة الكوارث.

ياء - سلط تحليل للدروس المستفادة من الجهود المبذولة في إطار كارثة تسونامي الأضواء على مشاكل تتعلق بعدم كفاية واجهات التنسيق بين البلدان المتأثرة والمنظمات الدولية على صعيد المجتمع المحلي أكثر منها على الصعيدين الوطني والإقليمي. ونتيجة لذلك، فإن المجتمعات المنكوبة بالكارثة قد أغرت بإمدادات ومعدات لم تطلب ولم يجر التنسيق بشأنها، مما أحدث اختلافات لوجستية كبيرة. وكان ذلك، إلى حد كبير، يرجع إلى عدم قيام المنظمات الإنسانية بتقاسم المعلومات الدقيقة بشأن الحالة على أرض الواقع، وهي المعلومات التي كان يمكن لها الحصول عليها من القادة المجتمعين^(١). وقد تبين للمفتش أنه لم تكن توجد، إلا في الهند، خطة للاستعداد للكوارث ولتحقيق الانتعاش يمكن أن تكفل تنسيق المساعدة الدولية بالاعتماد على القدرات المحلية التي تدعمها وتسرّعها المراكز المحلية للاستجابة للكوارث وللحد منها، والتي أُنشئت بدعم من وكالات الأمم المتحدة.

١٠ التوصية

ينبغي أن يشجع الأمين العام منسقي الشؤون الإنسانية على اتخاذ المبادرات التالية، بالاشتراك مع البلد المضيف:

(أ) وضع مؤشرات أساسية دنيا لضمان وصول إمداد الإغاثة وصولاً فعالاً إلى السكان المتأثرين بكميات ومستويات وافية؛

(ب) تعبئة كل ما يلزم من دعم من أجل أفرقة الأمم المتحدة لإدارة الكوارث، وذلك بالتعاون الوثيق مع نظام استراتيجية الأمم المتحدة الدولية للحد من الكوارث واللجان الإقليمية المختصة التابعة للأمم المتحدة.

ـ سُيُّهم تفاصيل هذه التوصية في تدعيم فعالية الآليات الأخلاقية للاستجابة للكوارث في المجتمعات المتأثرة.

كاف - تعتمد المرونة الوطنية إزاء الكوارث هي عملية الإغاثة والانتعاش الفعالة على درجة الاستعداد للكوارث التي تُبني عن طريق الأعمال المعتمدة للأفرقة القطرية التابعة للأمم المتحدة والتي تستند إلى خطط العمل الإنسانية المشتركة. فمثى وقعت كارثة ما، تُستخدم خطط العمل الإنسانية المشتركة كأساس أولي للمساعدة الإنسانية الدولية التي تقدّم تلبية لاحتياجات المحلية مثلاً عن طريق عملية النداء الموحد. وقد أظهرت المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة في البلدان التي زارها المفتش وجود مواطن ضعف بها في وضع وتحديث خطط عمل إنسانية مشتركة يمكن تطبيقها، ولا سيما فيما يتعلق بوضع خرائط للمخاطر وتقديرات أساسية حالة الحد من الكوارث تتضمن مؤشرات واقعية وقابلة للقياس. وكانت مواطن

.Fritz Institute, *Logistics and the Effective Delivery of Humanitarian Relief*, 2005, p.6 (١)

الضعف تتصل أيضاً بارتفاع معدل تبدل الموظفين الدوليين والافتقار إلى المؤهلات المطلوبة لدى موظفي مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية المعينين في الميدان، والتفاوت في الحصول القيادي لدى المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية التابعين للأمم المتحدة.

١١ التوصية

- ينبغي أن يكفل الأمين العام قيام منسقي الشؤون الإنسانية باتخاذ التدابير الضرورية اللازمة لما يلي:
- (أ) بناء إطار المساعد القطريّة/الإقليمية المتعلقة بالاستعداد للكوارث والقدرة على مواجهتها والإغاثة الفعالة وتحقيق الانتعاش والتعمر؛
 - (ب) تحديث خطط العمل الإنسانية المشتركة فضلاً عن خرائط وتقديرات احتمالات التعرض للمخاطر، بالتشاور مع الحكومة المضيفة المعنية، على أن يؤخذ في الحسبان إطار عمل هيويغو ومنهاج العمل الدولي للانتعاش؛
 - (ج) استخدام خطط العمل الإنسانية المشتركة كأساس لإطلاق نداءات موحدة ونداءات عاجلة إلى أوساط المانحين الدوليين، عندما يكون ذلك مناسباً، وتقديم تقارير دورية عن التقدم المحرز إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ابتداءً من عام ٢٠٠٧.

سيسهم تنفيذ هذه التوصية في تدعيم فعالية الاستعداد للكوارث والاستجابة لها من جانب أفرقة الأمم المتحدة القطرية.

لام - وكانت الجمعية العامة قد قررت، في قرارها ١٢/٥٢ باء المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٧ نقل مسؤوليات منسق الإغاثة في حالات الطوارئ عن الأنشطة التنفيذية وبناء القدرات في البلدان المعرضة للكوارث فيما يتعلق بالتخفيض من وقوعها والاستعداد لها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. وكانت أوجه الغموض في هذا القرار مصدر مناقشات متطاولة بشأن التنسيق بين شتى الوكالات والبرامج على مستوى التنفيذ. وينطوي هذا الوضع على إمكانية التأثير على عمليات التشاور والتنسيق بما يلزم ذلك من تأخيرات في عملية صنع القرار.

١٢ التوصية

- ينبغي أن تطلب الجمعية العامة إلى الأمين العام التكليف بإجراء تقييم مستقل دقيق للأعمال التي يضطلع بها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي واستخدامه للمنح ذات الصلة في الوفاء بالمسؤوليات المتعلقة بالأنشطة التنفيذية الهدفية إلى التخفيض من الكوارث الطبيعية ومنع وقوعها والاستعداد لها وهي المسؤوليات التي نُقلت إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي من منسق الإغاثة في حالات الطوارئ بموجب قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ باء، كما ينبغي أن يبحث من جديد الأساس المنطقي والترتيبات المالية الضرورية للوفاء بهذه المسؤوليات، بالاستناد إلى الاستنتاجات المتوصل إليها في التقييم المستقل.

ـ من المحتمل أن يسهم تفيف هذه التوصية في تحسين تنسيق الأنشطة المتعلقة بالتخفيض من الكوارث ومنع وقوعها والاستعداد لها.

ميم - إن عدم قيام الأمين العام بتعيين منسقين للشئون الإنسانية في كثير من البلدان، ولا سيما في البلدان المعرضة بشدة لأحداث كارثية، قد أضعف كثيراً قيادة الأمم المتحدة في مجال الشئون الإنسانية في البلدان المعنية، ومن ثم أعطى الانطباع بأن الأمم المتحدة تولي أولوية منخفضة لقضاياها منع الكوارث وإدارتها.

ال towelsية ١٣

فيما يتعلق بالبلدان المعرضة للكوارث التي لم يعين فيها منسق للشئون الإنسانية، ينبغي قيام الأمين العام بتعيين منسقين مقيمين تابعين للأمم المتحدة يعملون كمنسقين للشئون الإنسانية وتزويدهم بالدعم الوفي عند الضرورة.

ـ سيسهم تفيف هذه التوصية في دعم فعالية الاستعداد للكوارث من جانب منظومة الأمم المتحدة في البلدان المعرضة للكوارث.

نون - إن الدور الذي تؤديه اللجان الإقليمية التابعة للأمم المتحدة في النهوض بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في البلدان المعتمدة فيها هذه اللجان يمكن أيضاً أن يسهم إسهاماً هائلاً في الجهود المتكاملة في مجال الاستجابة وتحقيق الاتصال في المجتمعات المعنية. وفي الواقع، قامت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، التابعة للأمم المتحدة، بأداء دور إيجابي في أعقاب كارثة تسونامي وأيضاً كاستجابة لكارثة الزلزال التي وقعت في جنوب آسيا، مما نتج عنه وضع استراتيجيات لإدارة مخاطر الكوارث والاستثمار في أعقاب وقوع الكوارث في سياق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وبينما النظر إلى قدرة هذه اللجنة على النهوض بالتعاون والمساعدة المتبادلة فيما بين المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية، مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان)، على أنها ممارسة من أفضل الممارسات ولذلك فإنها تستحق محاكمتها.

سين - تعتمد إدارة الموارد العالمية على قدرة خدمات الدعم المركزي التي يمكن أن يقدمها مكتب تنسيق الشئون الإنسانية إلى شركائه من حيث: ضمان تقديم الخدمات الإدارية المشتركة مثل المعلومات المتعلقة بأوضاع الطوارئ على أرض الواقع؛ وموارد تكنولوجيا الاتصالات وإيفاد الموظفين المطلوبين إلى الميدان في الوقت المناسب؛ وموارد المتاحة في منظومة الأمم المتحدة وخارجها. وعلى الرغم من بدء نفاذ اتفاقية تامبير، فإن مكتب تنسيق الشئون الإنسانية لم يقم بعد بإنشاء دائرة دعم دائمة من أجل الاتفاقية. ولذلك فالحاجة قائمة إلى إجراء استعراض شامل لنظام خدمات الدعم المشتركة التابع

للمكتب. وفي الواقع فإن خبرة منظمة الصحة للبلدان الأمريكية في تطوير نظام إدارة الإمدادات الإنسانية (SUMA) الذي ثبتت فعاليته في أمريكا اللاتينية يمكن أن تكون ملائمة في مناطق أخرى.

التوصية ١٤

ينبغي قيام الأمين العام بما يلي:

- (أ) إجراء استعراض شامل لنظام خدمات الدعم المشتركة الذي يديره مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالاعتماد على خبرة وإسهام الجهات المختصة الأعضاء في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، بغية تمكين المكتب من أن تكون لديه الوسائل الازمة للفوائمه المتعلقة بتقديم خدمات الدعم المركزي. وينبغي أن يشمل هذا الاستعراض مهام منسقي الإغاثة الطارئة المحددة في اتفاقية تامبير. وينبغي تقديم استنتاجات هذا الاستعراض إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين من أجل النظر فيها والموافقة عليها؛
- (ب) تقديم مخطط إجمالي إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي فيما يتعلق بتطبيق نظام الدعم اللوجستي الإنساني في الكوارث الكبرى على صعيد العالم من أجل تعزيزه على جميع وكالات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المختصة وتنفيذها من جانبها، بالاعتماد على الخبرة ذات الصلة المتوافرة لدى برنامج الأغذية العالمي ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية في حل الصعوبات اللوجستية.

ـ سيسهم تفاصيل هذه التوصية في تدعيم فعالية خدمات الدعم المشتركة بخصوص المساعدة الإنسانية، وبخاصة في ميدان الخدمات اللوجستية وإدارة الإمدادات، بالاستناد إلى الممارسة الجيدة المتّبعة في نظام إدارة الإمدادات الإنسانية (سوما).

عين - وكان التباين في الاستجابة للنداءات الموحدة والنداءات العاجلة أمراً واضحاً من حيث التخصيص القطاعي والجغرافي للمساهمات. فالكوارث وحالات الطوارئ المسلط علىها الأضواء قد اجتذبت استجابات أكثر إيجابية بكثير، كانت مصحوبة أحياناً بدعم لم يُطلب أو غير محدد، وذلك بالمقارنة مع ما يسمى "الكوارث المهمّلة والمنسية". وظلت تغطية الكوارث عن طريق عملية النداء الموحد نفسها محدودة وهي لا تلبّي احتياجات السكان المعرضين للتّأثير في حالات الطوارئ المهمّلة. واستناداً إلى الخبرة المكتسبة من النداءات الموجهة بخصوص كارثة تسونامي والالتزامات المالية والمدفوعات المقدمة، توجد حاجة ماسة إلى القيام بما يلي: اختيار وتحديد أولويات المشاريع المدرجة في النداءات الموحدة وتعزيز القدرات الوطنية والمساءلة في البلدان المتّأثرة بالكوارث لضمان أن تصلك الأموال المرصودة للمساعدة إلى الناجين من الكارثة وألا تُستخدم إلا في الأغراض المأذون بها في المراحل المختلفة لعملية إدارة الكارثة.

١٥ التوصية

ينبغي قيام الأمين العام بما يلي:

- (أ) استعراض الآلية الحالية المستخدمة في النداءات الموحدة والنداءات العاجلة بغية تحديد مواطن الضعف وأوجه القصور واستنباط طرق ووسائل لزيادة تحسين هذه الآلية؛
- (ب) دراسة الإمكانية العملية لتعزيز قدرة السلطات الرقابية المختصة لدى البلدان المتأثرة على رصد استخدام الأموال الجموعة لصالح السكان المتأثرين في سياق عملية النداء الموحد وضمان الأخذ بالمساءلة في هذا الشأن، على النحو الذي اقترحه مجلس مراجعي الحسابات، كجزء من الدعم المقدم من منظومة الأمم المتحدة في مجال بناء القدرات إلى برامج تحقيق الانتعاش الوطنية؛
- (ج) تقديم تقرير إلى الجمعية العامة عن التحسينات المدخلة على تصميم إجراءات عملية النداء الموحد.

سيسهم تفاصيل هذه التوصية في دعم المساءلة بشأن استخدام الأموال الجموعة عن طريق عملية النداء الموحد.

فاء - ولم يثبت وجود علاقة طردية بين نمط النداءات العاجلة والنداءات الموحدة ونمط عمليات السحب من الصندوق الدائري المركزي للطوارئ (هو عنصر خاص باحتياطي التدفق النقدي الجاري من عناصر الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ). وقد أدت أساساً عمليات السحب من الصندوق إلى تيسير إدارة النقد لدى الوكالات المعنية. ولم يقم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتقييم الاستخدام الحقيقي الذي تم والآثار المترتبة على أنشطة هذه الوكالات في هذا الشأن كما لم يقم المكتب بإدارة الصندوق لأغراض منع وقوع الكوارث. وأدت الالتزامات المالية المأمة والآنية التي قدمها المانحون استجابة للنداءات العاجلة الخاصة بكارثة تسونامي إلى تلقي الحاجة إلى اللجوء إلى الصندوق.

١٦ التوصية

ينبغي للجمعية العامة، بالاقتران مع الاستعراض المستقل للصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ والذي سيجري القيام به عملاً بقرارها ٦٠/١٢٤، أن توجه الأمين العام إلى تقديم تقرير موحد، بدعم من الوكالات المشتركة، عن استعمال الوكالات للأموال المسحوبة من الصندوق المتعدد المركزي للطوارئ وآثار ذلك على عملية إدارة النقد لديها؛ وت تقديم تقرير إلى الجمعية العامة في دورتها الثانية والستين عن سياسة الاستثمار الموضوعة لحفظ على أصول الصندوق، بما في ذلك مسألة التصرف في الفائدة المصرفية والدخل المتحقق.

سيسهم تفاصيل هذه التوصية في تدعيم المساءلة بشأن استخدام الأموال المسحوبة من الصندوق المتعدد المركزي للطوارئ.

صاد - إن آلية التمويل الحالية لبرنامج فعال للمساعدة الإنسانية فيما يتعلق بالاستجابة الحالات الكوارث والحد منها لا تضمن توفير القدر الحرج من الموارد المطلوبة من أجل تمكين مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث من الاحتفاظ على نحو مستمر ومتسلق بالذاكرة الجماعية والدروس المستفادة لأغراض رسم السياسات وتوفير القدرة على الدعم المتسم بالكفاءة. وتواجه الأمانات عدد كبيراً من الصعوبات الإدارية والمالية، من بينها: وجود نظم متباينة لجمع الأموال والإدارة المنفصلة للصناديق الاستثمارية الداخلية؛ والتجنب الإنرامي للاحتياطي النقدي العامل المطلوب بموجب المبادئ التوجيهية الداخلية. وقد ظلت هذه الصعوبات تؤثر بصورة سلبية على الإدارة السلسة للأمانات المعنية وبشكل أدق فيما يتعلق بتنفيذ سياسات التعين لدى كل منها.

ومن أجل حل هذه المشاكل، ينبغي أن ترتكز الميزنة والتمويل على الإرادة الجماعية للدول الأعضاء كما يُعبر عنها في هيئة إدارة مناسبة لكي تحل محل النظام الحالي الذي لا يمكن التنبؤ به والذي يعتمد على ترتيبات التمويل الثنائي مع آحاد الجهات المانحة.

النوصية ١٧

ينبغي قيام الجمعية العامة بالتخاذل المقررات التالية:

- (أ) دمج الصناديق الاستثمارية العامة خلاف الصندوق المركزي للاستجابة حالات الطوارئ، في إطار إدارة مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، في صندوق استثماري عام وحيد يكون تحت إدارة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، ويُستخدم في برنامج للمساعدة الإنسانية لغرض الاستجابة للكوارث والحد منها؛ ووضعه مع الصندوق المركزي للاستجابة حالات الطوارئ بما في ذلك مرفقه النقدي المتعدد (الصندوق المتجدد المركزي للطوارئ) في إطار البرنامج المذكور؛
- (ب) إنشاء هيئة ملائمة تتكون من الدول الأعضاء لتساعد الجمعية العامة في الإشراف على إدارة هذه الصناديق، وهو ما يشمل ما يلي:
- ١ الموافقة، بالاستناد إلى توصيات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، على مقترنات منسق الإغاثة في حالات الكوارث بشأن ميزانية التكاليف الإدارية وتكليف دعم البرامج؛
- ٢ الموافقة على ميزانية البرنامج التشغيلي للصناديق الموحدة؛
- ٣ استعراض وفحص تشغيل الصندوق المركزي للاستجابة حالات الطوارئ.
- (ج) دعوة الأمين العام إلى صياغة القواعد المالية للبرنامج (على النحو المشار إليه في الفقرة (أ)) على أن تؤخذ في الحسبان، في جملة أمور، ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية، والتقرير المتعلق بأداء وإدارة الصناديق الموحدة وذلك أثناء دورتها الثانية والستين.

سيسهم تفيد هذه التوصية في دعم كفاءة إدارة الصناديق الاستثمارية للاستجابة
حالات الكوارث والحد منها وسيدعم أيضاً مسألة الأمم المتحدة فيما يتعلق
بتخطيط واستخدام النفقات التشغيلية ونفقات دعم البرامج والنفقات الإدارية
المتعلقة بإدارة مخاطر حالات الطوارئ والحد منها.

مقدمة

١ - ينبع هذا الاستعراض من مقترح قدمه في عام ٢٠٠٢ المكتب الإقليمي للأمريكتين التابع لمنظمة الصحة العالمية ويتناول اهتمامه بالتنسيق على صعيد المنظومة في مجال العمليات الطارئة والمعقدة. وعندما أدرجت وحدة التفتيش المشتركة هذا الموضوع في قائمة تقاريرها المكّن إعدادها في إطار برنامج عملها لعام ٢٠٠٣ وما بعده (A/57/321، المرفق، الفقرة ٥)، قررت الوحدة توسيع نطاق التقرير ليتناول النهج المتعددة التخصصات التي تتبعها المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بشأن آليات إدارة الكوارث وتحقيق التنسيق في هذا الشأن وتوحيد الإجراءات الإدارية فيما بين المنظمات. والآن تصبح هذه النهج أكثر أهمية بقدر أكبر في ظل اشتغال كثير من الوكالات العلمية والمتخصصة، التي لديها ولايات للشؤون الإنسانية أو الشؤون غير الإنسانية، مع وزارات ووكالات مختلفة في الدول الأعضاء في تنمية القدرات الوطنية التي يمكن أن تدعم العمليات الإنسانية.

٢ - وهذا الاستعراض يهدف إلى تحديد وتناول المعوقات الحالية التي تواجه نظام الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة ويركز على الحاجة إلى تدعيم المبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦ المؤرخ ١٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١. وينص هذا القرار على إطار ينظم تنسيق المساعدة الإنسانية التي تقدمها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ. فهو يمثل اتفاقاً فيما بين الدول الأعضاء على أنه يجب تقديم المساعدة الإنسانية وفقاً للمبادئ الإنسانية والحياد والتراهنة وأن الأمم المتحدة ينبغي أن تكفل تقديم المساعدة الإغاثية على نحو عاجل وسلس ودون تمييز. وتقتد الولادة الإنسانية للأمم المتحدة أيضاً إلى تشجيع الانتقال السلس من الإغاثة إلى تحقيق الانتعاش والتعмир. ييد أن تطبيق هذه المبادئ والإطار قد ظل يواجه صعوبات متزايدة، كما تدل على ذلك التجربة المستفادة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، بالنظر إلى أنه ما زال يتطلب إيجاد استجابة فعالة للكوارث الكبرى والأوضاع المعقدة المتزايدة وهي يتطلب إيجادها في غياب ولاية إنسانية قوية لمنظمة الأمم المتحدة تشمل كامل دورة إدارة الكوارث، أي الإغاثة الطارئة، والوقاية والاستعداد، وخفض المخاطر، وما يعقب حالة الطوارئ من تحقيق الانتعاش والتعمير.

٣ - وفي أعقاب كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي في ٢٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، أكدت الجمعية العامة في قرارها ٢٧٩/٥٩ المؤرخ ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ على الحاجة إلى التأكيد على ما بعد مرحلة الإغاثة الطارئة بغية دعم جهود تحقيق الانتعاش والتعimir والحد من المخاطر في الأجلين المتوسط والطويل وذلك بقصد النهوض بالتعاون فيما بين الجمومعات الواسعة التنوع من أصحاب المصلحة ووكالات

ومنظمات المساعدة الإنسانية. وقد اعتمد المؤتمر العالمي المعنى بالحد من الكوارث، الذي عُقد في كوبى باليابان في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، إطار عمل هيوغو ٢٠٠٥-٢٠١٥ المتعلق ببناء قدرة الدول والمجتمعات على مواجهة الكوارث (المسمى فيما يلي "إطار عمل هيوغو")، الذي يمثل توافقاً حكومياً دولياً على طائق دمج جميع مراحل المساعدة الإنسانية المقدمة للحد من الكوارث والاستجابة لها، بما في ذلك مرحلة الإنذار المبكر مع التأكيد على احتياجات أكثر الجماعات تأثراً في المجتمع.

٤ - وعند إعداد التقرير الحالي، أجرى المفتش استعراضاً مكتبياً قام في إثره بتوزيع سلسلة من الاستبيانات على المنظمات المشاركة داخل منظومة الأمم المتحدة والمنظمة الدولية للهجرة وعلى المنظمات غير الحكومية العاملة في ميدان المساعدة الإنسانية والحد من الكوارث والتحفيض منها.

٥ - وعلى أساس الردود الواردة، أجرى المفتش مقابلات مع مسؤولي المنظمات المشاركة في مقارها وفي المكاتب المحلية/الميدانية على السواء والتمس آراء عدد من المنظمات الدولية الإضافية والمنظمات غير الحكومية والمؤسسات العاملة في بحوث الكوارث وممثلي الدول الأعضاء. وكجزء من هذا الاستعراض، قام المفتش بزيارات إلى المناطق المتأثرة بكارثة تسونامي التي حدثت في المحيط الهندي والواقعة في الهند وإندونيسيا وتايلاند فضلاً عن المكاتب الميدانية في كوستاريكا وبنما. وعند وضع هذا التقرير في صورته النهائية، التمس المفتش تعليقات من المنظمات المشاركة بشأن مشروع تقريره وأخذ هذه الملاحظات في الحسبان. ووضع المفتش تقريره في صورته النهائية بعد اختباره في ضوء الحكمة الجماعية لوحدة التفتيش المشتركة عن طريق مشاورات أُجريت فيما بين المفتشين قبل الحصول على تعليقات المنظمات المشاركة وبعد ذلك.

٦ - ويود المفتش أن يعرب عن تقديره لجميع من ساعدوه في إعداد هذا التقرير، وخاصة من شاركوا في المقابلات وبالتالي تقاسموا معه طوعية معرفتهم وخبرتهم الفنية.

أولاً - معلومات أساسية

ألف - تأثير الكوارث على العالم وأثر ذلك على منظومة الأمم المتحدة

٧ - يُقصد بمصطلح كارثة "حدوث خلل خطير في حياة مجتمع ما، بما يشكل تهديداً يُعدّ به وواسع النطاق لحياة البشر أو صحتهم أو ممتلكاتهم أو للبيئة، سواء كان ذلك الخلل ناجماً عن حادث أو عن الطبيعة أو عن نشاط بشري، وسواء حدث بصورة مفاجئة أو وقع نتيجة لعمليات معقدة طويلة الأجل" ^(٢). وهذه العبارة تنص على أوسع تعريف للكارثة التي تحصل في تعرض أفراد البشر لتأثيرات نتيجة للمخاطر الطبيعية والتزاعات المسلحة والأوبئة والأوضاع المعقّدة التي تواجه اللاجئين والأفراد المشردين داخلياً.

٨ - وخلال العقود القليلة الأخيرة، فإن الكوارث المعرفة هكذا على أنها مخاطر طبيعية أو حروب أو حوادث أو أمراض معدية قد ازدادت في شكل اتجاهات صعودية متزايدة إلى جانب زيادة المشردين داخلياً واللاجئين. وثمة خطر في أن تؤدي النتائج المصاحبة لها إلى محو الإنحازات المكتسبة بشق الأنفس من حيث النمو والتنمية المستدامين في البلدان النامية. وتؤثر الكوارث تأثيراً سلبياً على تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية بالنظر إلى أن تأثيرها أكبر على أضعف طبقات المجتمعات الوطنية فضلاً عن أشد البلدان تعرضاً للخطر في هذا الصدد.

باء - دور منظومة الأمم المتحدة

٩ - منحت الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٤٦ للأمم المتحدة دوراً مركزيّاً وفريداً في توءه القيادة وتنسيق جهود المجتمع الدولي الرامية إلى دعم البلدان المتأثرة بالكوارث. وتكمن الميزة النسبية للأمم المتحدة في توفير قيادة ترتكز على عضويتها العالمية وعلى القبول السياسي العالمي للمبادئ التوجيهية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية، المحددة في مرفق ذلك القرار. وهكذا ينبغي للأمم المتحدة أن تكفل استخدام كل مصدر للمساعدة بغية تقديم المساعدة بصورة عاجلة وسلسلة إلى جميع الضحايا دون تمييز.

١٠ - وهكذا فإن الميزة النسبية الممنوحة للمنظومة بالمقارنة مع القنوات الأخرى لتقديم المساعدة يمكن أن تشرح بوضوح السبب في أن من المتوقع من المنظومة أن تؤدي دوراً متزايد الأهمية في مواجهة الارتفاع المتزايد على نحو هائل في الحسائر البشرية والمادية المختلفة الناجمة عن الكوارث.


(٢) هذا التعريف منصوص عليه في الفقرة ٦ من المادة ١ من اتفاقية تامبير المتعلقة بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث ولعمليات الإغاثة، التي اعتمدت في تامبير، بفنلندا، في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٨.

جيم - هل تتناسب موارد منظومة الأمم المتحدة مع التحدي الذي تطرحه الكوارث؟

١١ - تتطلب الإجابة على هذا السؤال تقديرًا كمياً لحجم الموارد التي تتطوّر عليها الأنشطة الإنسانية والأهمية النسبية لهذه الأنشطة ضمن كامل نطاق الأنشطة التي تتضطلع بها منظومة الأمم المتحدة. ووفقاً لجميع الردود الواردة من المنظمات المشاركة، أنفقت منظومة الأمم المتحدة سنويًا مبلغ ٢,١ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة إلى ٤,٨ مليارات دولاراً من دولارات الولايات المتحدة على المساعدة الإنسانية في حالات الكوارث خلال فترة السنوات الخمس الأخيرة (انظر المرفقين الأول والثاني).

١٢ - وإذاء النمو الهائل في الكوارث، ظلت المساعدة المقدمة من منظومة الأمم المتحدة في قطاع الشؤون الإنسانية تزداد بسرعة أكبر من أي قطاع آخر في الفترة من عام ١٩٩٩ إلى عام ٢٠٠٣ وبلغت ٣ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة في عام ٢٠٠٣، وبلغت نسبتها قرابة ٣٠ في المائة، أي أكبر نصيب، فيما أنفقته منظومة الأمم المتحدة على الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية^(٣). وحجم الموارد المالية المكرسة لهذا القطاع في منظومة الأمم المتحدة يتسم بالأهمية (انظر الشكل الوارد أدناه).

نصيب الإنفاق على الأنشطة التنفيذية التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة حسب القطاع (٢٠٠٣)



المصدر: بيانات إحصائية شاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام ٢٠٠٣: تقرير الأمين العام (A/60/74-E/2005/57)، مأخوذة من الجدول (١٣)، ٦ أيار/مايو ٢٠٠٥.

(٣) بيانات إحصائية شاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام ٢٠٠٣: تقرير الأمين العام (A/60/74-E/2005/57)، الفقرات ٤٨-٥٨.

١٣ - بيد أنه ما زال يتعين بحث ما إذا كانت الموارد التي عبأها منظومة الأمم المتحدة وافيةً بما فيه الكفاية لتمكين المنظومة من أداء دورها التنسيقي المركزي. فالموارد العامة غير المخصصة التي تلقتها المنظومة بلغت نحو ١ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة، وهو ما يمثل بالكاد ١٥ في المائة^(٤) من المساعدة الإنسانية الإجمالية البالغة ٧ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة التي أثارها المجتمع الدولي. وهذا النصيب المتواضع لا يتبع لمنظومة الأمم المتحدة موارد تناسب مع دورها التنسيقي المركزي في مجال المساعدة الإنسانية الدولية.

١٤ - ويقدم المانحون الثنائيون أموالاً كثيرة ولكنها كثيراً ما تكون مخصصة لأغراض أخرى غير تلك المقترحة في النداءات الموحدة أو النداءات العاجلة الصادرة عن منظومة الأمم المتحدة^(٥) في حالات معينة من الكوارث التي حظيت بتغطية إعلامية واسعة. وقد اتسعت المساهمات المقدمة والالتزامات المعهدة بها استجابةً لهذه النداءات بتباينات في مستوىاتها وفي اتجاهاتها. وعادةً ما تحظى الكوارث ذات التغطية الإعلامية الواسعة باستجابة أكثر موافاة من الكوارث المسماة "حالات الطوارئ المنسية والمهملة"^(٦).

١٥ - وبالإضافة إلى ذلك، وبغض النظر عن الحجم الذي ما زال متواضعاً لأموال الصناديق الاستثمارية التابعة لمكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية، أي الأموال الخاضعة للتخصيص (انظر المرفق الثالث)، فإن معظم الموارد المتاحة للعمليات الإنسانية التي تقوم بها منظومة الأمم المتحدة توجد في أيدي الوكالات المتخصصة (مثلاً منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو)، ومنظمة العمل الدولية، والاتحاد الدولي للاتصالات، ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، ومنظمة الصحة العالمية، والمنظمة

(٤) Development Initiatives, *Global Humanitarian Assistance Update 2004-05, 2005*, para, 5.1 .and 7.1

(٥) في عام ٢٠٠٥، وفي مقابل الاحتياجات الكلية البالغة ٨٧٩٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة فيما يتعلق بالنداءات الموحدة، التزرت الجهات المانحة الرسمية والخاصة بمبلغ ٦٦١٧,٤ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للمشاريع غير المردحة في النداءات بما في ذلك ٥٠٨٣,٩ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة لكارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي و٧٤٤,٢ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة للنداءات المتعلقة بالزلزال التي وقعت في جنوب آسيا (المصدر: OCHA Financial Tracking Service, 26 May 2006).

(٦) حتى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٦، فإن بلداناً مثل أوغندا (٧٥ في المائة)، وجمهورية أفريقيا الوسطى (٣٥ في المائة)، وجمهورية الكونغو الديمقراطية (٦٢ في المائة)، والصومال (٥٨ في المائة) وملاوي (٥٦ في المائة) والنيجر (٦٥ في المائة) كانت لا تزال ناقصة التمويل بالمقارنة مع التغطية البالغة ٨٥ في المائة في حالة الجهد المبذولة لمواجهة كارثة تسونامي.

العالمية للأرصاد الجوية)، وصناديق وبرامج شتى تابعة للأمم المتحدة^(٧) (مثلاً منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف) ومفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين وبصورة خاصة برنامج الأغذية العالمي، تتفق ثلاثة أرباع المبلغ الكلي. وبالنظر إلى أن المنظومة ليس لديها آلية حكومية دولية قوية لرصد وإدارة الموارد بأكملها، فإن المساعدة الإنسانية المقدمة من المنظومة تواجه عادة خطر التفتت.

دال - كيف استجابت منظمة الأمم المتحدة لاحتياجات الإغاثة في إطار كارثة تسونامي: هذا هو مفتاح إصلاح دورها

١٦ - إن موجات المد الزلزالي (تسونامي) التي وقعت في ٢٦ كانون الأول / ديسمبر ٢٠٠٤ قد استبعت كارثة من أكثر الكوارث فتكاً ودماراً في الذاكرة الحية. فقد أفاد الأمين العام أنها قتلت قرابة ٢٤٠ ٠٠٠ شخص وتسببت في فقدان ٥٠ ٠٠٠ شخص. وشُرد أكثر من مليون شخص دون أي إنذار مسبق^(٨).

١٧ - ونتيجة للطبيعة المأساوية بصورة هائلة لهذه الكارثة والتقاط الصور وتسجيلات الفيديو من مصادر عديدة، لضحايا من البلدان المنكوبة بالكارثة، فضلاً عن الأجانب الموجودين فيها، والتي أذاعتتها على نطاق العالم وسائل الإعلام فإن كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي قد حظيت باستجابت أبكر وأوسع نطاقاً من جانب مصادر كثيرة بالمقارنة مع أي أزمة أخرى. وأبدى المجتمع الدولي سخاءً وتضامناً لم يسبق لهما مثيل بتقديمه الدعم المالي والتقني واللوجستي إلى المنطقة، بما في ذلك أكبر عملية نشر في وقت السلم لقوات عسكرية في تاريخ الأمم المتحدة.

١٨ - وبخلول متتصف عام ٢٠٠٥، كانت جميع المصادر قد تعهدت بدفع قرابة ٧ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة (بما في ذلك مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة عبارة عن تبرعات من شركات وأفراد^(٩)) مقابل مبلغ ١,٣ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة طُلبت في النداءات العاجلة المتعلقة بكارثة تسونامي. وإذا أخذت في الحسبان التعهدات الملزمة بدفعها لتغطية الاحتياجات الطويلة الأجل الخاصة بتحقيق الانتعاش والتعهير، يصبح مجموع التعهدات المقدمة من جميع المصادر وهي الحكومات المانحة

(٧) هي من الناحية القانونية جزء من الأمانة العامة للأمم المتحدة.

(٨) تعزيز الإغاثة في حالات الطوارئ والإصلاح والتعهير والوقاية في أعقاب الكارثة الناجمة عن أمواج تسونامي التي عصفت بالمحيط الهندي: تقرير الأمين العام (A/60/86-E/2005/77)، الفقرة ٢.

(٩) المرجع نفسه، الفقرة ١١.

والمؤسسات المالية الدولية وخصوص الأفراد والشركات فضلاً عن البلدان المنكوبة بالكارثة يبلغ نحو ١٥ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة^(١٠).

هاء - الدروس المستفادة والمشاكل القائمة

١٩ - إن الحجم الذي لم يسبق له مثيل لكارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي وطبيعتها العابرة المحدود وحجم الموارد التي انطوت عليها الاستجابة الدولية لهذه الكارثة قد استبعت جمياً عمليات معقدة بشكل هائل وسلطت الأضواء على أوجه قصور نظام العمل الإنساني العالمي القائم. ويرد أدناه ملخص تحصلة تفكير المفتش بخصوص الخبرة والدروس الإجمالية المستفادة في هذا الصدد:

أوجه النجاح

٢٠ - لم يحدث أثناء جهود الإغاثة أي فقدان للأرواح يُعتد به.

٢١ - وقد دعم هذه الجهود حجم لم يسبق له مثيل من الاستجابة الإيجابية للنداءات العاجلة بسبب التأثير العالمي للكارثة وتولد إحساس بالتضامن لدى الدول الأعضاء زاد منه اهتمام وسائل الإعلام بالكارثة وهو ما يرجع أيضاً إلى أن كثيراً من الضحايا كانوا زائرين وسائحين ووافدين من بلدان مختلفة رئيسية.

٢٢ - وكانت التجربة المستفادة من كارثة تسونامي هذه هامة بما فيه الكفاية إلى حد إنشاء نظم للإنذار المبكر في منطقة آسيا والمحيط الهادئ في عام ٢٠٠٦ بفضل جهود مشتركة بذلتها أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ومنظمة اليونسكو. وبُرِهن على أن أعمال المنظمة العالمية للأرصاد الجوية واللجنة الأوقيانيوغرافية الحكومية الدولية التابعة لليونسكو بشأن تيسير واستحداث نظم الإنذار المبكر فيما يتعلق بالمخاطر الطبيعية المختلفة تشكل أمراً لا بد منه للتخطيط لحالات الطوارئ الإنسانية.

المشاكل القائمة

٢٣ - لم تكن المساعدة المقدمة مدفوعةً بالحاجة بصورة عامة، بل كانت مدفوعة بالعرض. كما أنها لم تكن منسقة على مستوى الاستجابة وكان اتسامتها بعدم التنسيق في مرحلة تحقيق الاتصال أكبر. وكان تنفيذ مشاريع المساعدة الطارئة المتواخدة في النداءات العاجلة يتسم

(١٠) مكتب المبعوث الخاص للتعافي من كارثة تسونامي، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، تتبع الإنفاق في إطار النداءات العاجلة المتعلقة بكارثة تسونامي: Office of the Special Envoy for Tsunami-affected Countries, OCHA, Tsunami Flash Appeal Expenditure Tracking, see website: <http://ocha.unog.ch/ets/Default.aspx>

بالبطء؛ ففي نهاية عام ٢٠٠٥ بلغ معدل دفع المساعدة ٤٨,٩ في المائة بالمقارنة مع الالتزام المطلوب بموجب النداءات^(١).

٢٤ - وانطوت كارثة تسونامي على صعوبات في تحقيق عملية انتقال سلس من الإغاثة إلى مرحلتي تحقيق الانتعاش والتعهير. وكان ذلك بصورة رئيسية يرجع إلى حجم الكارثة غير المسبوق والأوضاع العقدة القائمة من قبل في منطقة باندا آتشيه والأجزاء الشمالية والشرقية من سري لأنكا التي تطلبت هجأاً أكثر تكاملاً فضلاً عن حيادية ونزاهة المساعدة وهو ما تكفل به المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية.

٢٥ - وكشفت الدروس المستفادة أيضاً عن بعض القيود التي ترد على المبادئ والسياسات الإنسانية التي استحدثتها منظومة الأمم المتحدة وهي قيود كانت على المستوى الميداني، على النحو الموضح أدناه:

على الصعيد الوطني:

(أ) الافتقار إلى أطر وطنية ومؤسسية لا لبس فيها تتناول على نحو شامل الاستعداد للكوارث والإندار المبكر وخطط إدارة الكوارث في معظم البلدان المتأثرة؛

(ب) الافتقار إلى إطار انتقالي قائم من قبل فيما يتعلق بتحقيق الانتعاش والتعهير في معظم البلدان المتأثرة؛

(ج) انخفاض درجة فهم حكومات البلدان المتأثرة لإطار وإجراءات نظام الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية؛

(د) عدم كفاية التفاعل بين الوكالات الإنسانية الدولية والسكان المتأثرين؛

(هـ) تنفيذ النهج المرتكزة على المجتمع المحلي لتحقيق الانتعاش والاستعداد للكوارث تنفيذاً غير مرضٍ.

على الصعيد الدولي:

(أ) عدم وجود مجموعة متناسقة من المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية والاتفاقيات الموضوعة دولياً من أجل الإغاثة في حالات الكوارث والحد منها، تشمل لوائح ومعايير مكيفة تبعاً للاحتجاجات الناشئة بغية مواجهة الكوارث الكبيرة والعابرة للحدود؛

(ب) التطبيق غير الملائم للمعايير الدنيا للمساعدة على الأشخاص المشردين^(١٢) والافتقار إلى الوعي الكامل بحق السكان المتأثرين في الوصول إلى المعلومات الإنسانية؛

(ج) الافتقار إلى سلطة تنسيق مركرية تخطط وتدير المساعدة الإنسانية في مجالات الإغاثة وتحقيق الانتعاش والتعهير، بسبب الضعف المتصل في التعاون الإداري فيما بين المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة وعدم تزويدها بتوجيه حكومي دولي فعال في هذا الصدد؛ خاصة وأن الفصل القائم بين الحد من الكوارث والاستجابة لها قد انعكس في الهوة المؤسسية بين فرق العمل المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحد من الكوارث واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وكان هذا الفصل عقبة على طريق الإدارة الاستراتيجية للعملية الانتقالية؛

(د) ضعف خدمات الدعم المشتركة وعدم استقرار القدرة الخاصة بالموارد لدى المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بسبب اعتمادها الشديد على التبرعات التي لا يمكن التنبؤ بها فضلاً عن نشر الأصول الخاصة بالمساعدة الإنسانية نسراً متبانياً من جانب الوكالات الثنائية؛

(هـ) التنافس على تمويل المشاريع الثنائية فيما بين المنظمات الإنسانية الدولية.

- ٢٦ - وقد تسبيت هذه القيود في حدوث تأخيرات في تنظيم عمليات الإغاثة في الميدان، مثل حالات الاختناق في التخلص الجمركي، والمرور العابر للسلع والمعدات الخاصة بالمساعدة الطارئة، ومشاكل لوجستية ومشاكل نقل أخرى. وأسفرت هذه القيود أيضاً عن الازدواجية في جهود المساعدة وعن تطاول فترة تخطيط عملية تحقيق الانتعاش والتعهير.

واو - نحو إصلاح المنظومة

- ٢٧ - إن السعي نحو تحقيق الدور الرائد لمنظمة الأمم المتحدة يضع على كاهل هيئات الإدارة ورؤساء الأمانات المعنية مسؤولية غير عادية عن التوصل إلى الاستنتاجات المستمدة من الخبرات المأصلة في الآونة الأخيرة، وعن تزويد المنظومة بالعناصر الأساسية التي من شأنها أن تساعد على إعادة تشكيلها.

- ٢٨ - والدروس التالية وثيقة الصلة بإصلاح المنظومة:

(١٢) انظر المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي (CN.4/1998/53/Add.2)، المقدمة إلى لجنة حقوق الإنسان في دورتها الرابعة والخمسين. وكان قد أعد هذه المبادئ التوجيهية آنذاك مثل الأمين العام المعنى بالشردين داخلياً، السيد فرancis دينغ.

- (أ) إن المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية الحالية المتعلقة بالمساعدة الإنسانية وتنفيذها قد ثبت أنها غير ملائمة؟
- (ب) لا توجد لدى المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة والجهات المانحة الثنائية الرسمية والخاصة أي آلية حكومية دولية تقدم التوجيه الملائم والإدارة الاستراتيجية للموارد العالمية المخصصة للحد من الكوارث والاستجابة لها؟
- (ج) ربما كانت الأوضاع التي أبدى في ظلها التضامن الدولي الذي لم يسبق له مثيل ذات طبيعة خاصة تميز الاستجابة لكارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي؛ وسيكون فحص هذه الأوضاع مفتاح نجاح منظومة الأمم المتحدة في تعزيز مساعدة دولية سخية في الكوارث التي تحدث مستقبلاً وضمان تقديم المساعدة بشكل أكثر إنصافاً؟
- (د) في حالة كارثة تسونامي هذه التي تميزت فيها الإسهامات المالية بالوفرة، اعتمد نجاح رد فعل منظومة الأمم المتحدة على قدرتها القيادية على تعبئة الموارد وعلى تنظيم وتنسيق تقديم المساعدة على نحو فعال ومنصف طوال كامل دورة إدارة الكارثة؟
- (هـ) توجد حاجة إلى نشر الممارسات الجيدة التي تشمل: تقديم المساعدة المتعلقة بتحديد هوية الضحايا بخصوص جميع الجنسيات في تايلاند؛ والدعم المقدم على صعيد المنظومة والذي أشرف عليه منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية فيما يتعلق بإطار تحقيق الانتعاش والتعويض في الهند.
- ٢٩ - والمفتش، إذ يضع في اعتباره هذه الاستنتاجات والدروس المستفاده من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، يفحص أووجه القصور في النظام العالمي الراهن للمساعدة الإنسانية من حيث ما يلي:
- (أ) النظرية (المبادئ والسياسات)؛
- (ب) الإدارة السديدة والإدارة الاستراتيجية:
- الإطار المؤسسي
 - التنسيق
- (ج) خدمات الدعم المشتركة وتعبئة الموارد؛
- (د) برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية.

ثانياً - مبادئ وسياسات النظام الحالي للمساعدة الإنسانية

٣٠ - تتناول الفروع التالية أوجه ضعف المبادئ والسياسات الحالية الخاصة بالمساعدة الإنسانية وهي تعالج عدداً من المسائل الناشئة التي ينبغي أن تتناولها منظومة الأمم المتحدة.

ألف - استعراض المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية الحالية

١ - قانون الكوارث الدولي الحالي

٣١ - برهنت التجربة المكتسبة من كارثة تسوماني التي وقعت في المحيط الهندي على عدم وجود اتفاقات تنظيمية واضحة ومتناقة تتناول شئ جوانب إدارة الكوارث العابرة للحدود وتقديم المساعدة الإنسانية بشأنها. فاتفاقية تامبير المتعلقة بتقدیم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث ولعمليات الإغاثة، التي دخلت حيز النفاذ في ١٠ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، هي الاتفاقية الدولية الوحيدة من هذا النوع. ويدرك الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر أن الوضع الحالي لقانون الكوارث الدولي هو خليط من أكثر من ١٣٠ صكًا مختلفاً، أغلبيتها معاهدات ثنائية مبرمة في معظمها بين دول أوروبية. ولا يوجد نمط واضح محدد للمبادئ العامة المتعلقة بالجوانب الرئيسية من الاستجابة لحالات الكوارث مثل متطلبات الدخول وتصاريح العمل وحرية التنقل وتبادل المعلومات ومعاملة الشحنات، وما إلى ذلك^(١٢).

٢ - تجزؤ المبادئ والسياسات

٣٢ - توجد مبادئ توجيهية وسياسات مشتركة بين الوكالات بشأن المساعدة الإنسانية والحد من الكوارث استحدثتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث. وهاتان المعيتان هما هيئتا تنسق فيما بين الوكالات تعاملان داخل منظومة الأمم المتحدة ويرأسهما وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الكوارث، وهو المسؤولان عن تقديم المساعدة في حالات الطوارئ وعن الحد من الكوارث الطبيعية، على التوالي (انظر المرفقين الرابع والخامس). وباب العضوية في اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مفتوح أمام عدد محدود من الأمانات الدولية والمنظمات غير الحكومية، وليس أمام الدول الأعضاء. وفرقة العمل هي عبارة عن منتدى يتيح محفلاً لتنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث من جانب الكيانات القطاعية القائمة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها والعاملة في مجال الحد من مخاطر الكوارث. وأبواب فرق العمل مفتوحة أمام المنظمات والهيئات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة وخبراء من

.IFCR, *World Disasters Report 2000* (Geneva) (١٣)

المنظمات غير الحكومية والقطاعات المسؤولة عن الحد من الكوارث داخل حكومات الدول الأعضاء. وعقب اعتماد إطار عمل هيوغو، أعلن الأمين العام عن إعادة صياغة وإعادة تسمية فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث التي ستعمل بوصفها المنصة العالمية للحد من مخاطر الكوارث اعتباراً من عام ٢٠٠٧ فصاعداً.

٣٣ - وقد وضعت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات نحو ٢٥ سياسةً ومبدأً عاماًً ومبدأً توجيهياً فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية (انظر المرفق السادس). وترتکز هذه السياسات والمبادئ على المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي^(١٤) والمبادئ التوجيهية الواردة في مرفق قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢. كما وضعت فرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث صكوكاً مشتركة بين الوكالات لضمان تكامل المبادرات الصادرة عن الكيانات القطاعية العاملة في مجال تنفيذ الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وإطار عمل هيوغو. وتنص هذه الصكوك على مبادئ توجيهية وصفائف ترمي إلى تسلیط الأضواء على الحالات ذات الأولوية وتحديد الشغرات في الأنشطة المضطلع بها عن طريق منصات وشبكات مواضيعية وإقليمية وطنية. وبعض أمثلة هذه المبادئ هي "المبادئ التوجيهية لدمج استراتيجية الكوارث الرامية إلى الحد من الكوارث في التقييم القطري المشترك وإطار الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية"^(١٥) و"المبادئ التوجيهية: المنصات الوطنية للحد من مخاطر الكوارث"^(١٦).

٣٤ - هيئتا التنفيذ المتميزة كل منها عن الأخرى واللتان تخضعان لنفس سلطة وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق عمليات الإغاثة في حالات الطوارئ قد وضعت كل منها، مع ذلك، المبادئ التوجيهية والسياسات والإجراءات الخاصة بها. معزز تقريراً عن الأخرى. وعلى الرغم من النداء الموجه بتحقيق عملية انتقال سلسة متكاملة من الإغاثة إلى التعمير في قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٨ (المرفق، الفقرة ٩)، تخطاب هذه الصكوك دوائر شتى بطريقة جزأة. وقد تبين للمفتش أنها لم تُبسط وتجتمع بصورة منهجية تحت مظلة إنسانية واحدة بشكل متاح ومفهوم بسهولة لصالح جمهور أوسع من العاملين الإنسانيين من المهنيين، ولا سيما العاملون الإنسانيون في البلدان المتأثرة بالكوارث.

(١٤) انظر الحاشية ١٢ أعلاه.

(١٥) Contained in Draft Guidance Note, ISDR secretariat and UNDP, 23 March 2006

(١٦) وثيقة عمل من وثائق أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث تحمل تاريخ ١٧ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥ (متاحة على الموقع الشبكي: -<http://www.unisdr.org/eng/country-inform/ci-guiding-princip.htm>).

-٣٥ - ومن المستصوب إلى حد كبير قيام المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة بوضع خلاصة وافية وتعليقات وكتاب منهجي وأدلة تتضمن المبادئ والقواعد القائمة والمعايير والمبادئ التوجيهية والسياسات الموضوعة دولياً، التي تفيد لأغراض بناء القدرات، من أجل وضع وإدارة إطار عمل وآليات تنظيمية وطنية في البلدان المتأثرة بالكوارث.

٣ - فعالية المبادئ والسياسات

-٣٦ - إن اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث تتوافقان، عملاً بهمتهما الدعوية، أن تطبق البلدان المتأثرة والجهات المانحة الثانية إطار عملها المتعلقة بالسياسات والإجراءات كما لو كان لها وضع الاتفاقيات الدولية المنظمة لعمل الجهات الإنسانية الدولية^(١٧). وعلى الرغم من جهود هاتين الهيئتين، لم تقم الجمعية العامة للأمم المتحدة رسمياً باعتماد هذه الصكوك وإن كانت الجمعية قد منحت مباركتها السياسية لبعض هذه الصكوك مثل: المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي^(١٨)، ومبادئ توجيهية في مجال السياسات بشأن الإغاثة وتحقيق الانتعاش في حالات الكوارث مثل المبادئ التوجيهية المتعلقة باستعمال أدوات الدفاع العسكرية والمدنية لدعم الأنشطة الإنسانية التي تقوم بها الأمم المتحدة في حالات الطوارئ المعقدة؛ والمبادئ التوجيهية التي وضعها الفريق الاستشاري الدولي للبحث والإنقاذ؛ ومبادرة المنح الإنسانية السليمة^(١٩).

-٣٧ - وفي الواقع فإن هذه الصكوك هي أساساً ذات طبيعة إدارية وتنطبق على أمانات الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة والمنظمات المرتبطة بها، ولا تنطبق على جميع الجهات الفاعلة الإنسانية. وعلاوة على ذلك، فليست هذه الصكوك ملزمة قانوناً وإن كان بعضها، على سبيل المثال المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي، يمكن تأويله على أنه قانون ليّن بالنظر إلى أنها تجمع القواعد والقوانين الدولية ذات الصلة بالموضوع. بيد أن

(١٧) المنصة التي تسعى فرق العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث إلى إيجادها من أجل تحقيق الحد من الكوارث بطريقة متفق عليها إنما تتحقق بصورة خاصة عن طريق الحوار وبناء توافق الآراء فيما بين القطاعات داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها على السواء (الخط المائل مضاد للتوكيد). انظر أيضاً: IASC the Inter-Agency Standing Committee and Working Group: Concise Terms of Reference & Action Procedures, Revised and abridged (Geneva, 1998). وذكرت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات أن أحد أهدافها الرئيسية هو "الدعوة إلى المبادئ الإنسانية المشتركة لدى الأطراف الموجودة خارجها".

(١٨) هي عبارة عن مجموعة من ٢٣ مبدأً وممارسة من المبادئ والمارسات الحميدة للمنح الإنسانية وخطط تفازد وضعتها البلدان المصنة المانحة الـ ١٦ في اجتماع عقده في عام ٢٠٠٣ حكومة السويد لمناقشة المنح الإنسانية الحميدة. (المصدر: http://www.goodhumanitariananddevelopment.org/background1.asp, Department for International Development, London) أطلع عليه في ٢٢ شباط/فبراير ٢٠٠٦).

صحتها الرسمية محدودة بالنظر إلى عدم وجود موافقة رسمية عليها من جانب الجمعية العامة، على الرغم من الجهود المتكررة التي بذلها الأمين العام لحث الدول الأعضاء على قبول المبادئ التوجيهية بوصفها "المعيار الدولي الأساسي" لحماية الأشخاص المشردين داخلياً^(١٩).

٤ - السيطرة على المبادئ والسياسات والتحكم فيما

٣٨ - ما زال معظم البلدان النامية لم يعترف بالصكوك المذكورة أعلاه ولم ينفذها. وقد عُزى ذلك إلى الافتقار لفهم هذه الصكوك لدى هذه البلدان والنطاق المحدود لاشتراكها في إعداد هذه الصكوك. ونتيجة لذلك، وكما ذُكر في حلقات العمل المتعلقة بالدروس المستفادة من كارثة تسونامي^(٢٠)، فإن حالة الاستعداد لدى كثير من البلدان المنكوبة بكارثة تسونامي في المحيط الهندي قد تراوحت من كونها متباعدة إلى كونها غير كافية كما أنها لم تعكس المبادئ التوجيهية الموضوعة دولياً.

٣٩ - وما فتئت البلدان الآسيوية المعنية تضع، في ضوء التجربة التي خاضتها، أطراً تنظيمية وطنية و محلية تُدمج نُهج الاستجابة للكوارث والحد منها معاً. ويتعين أن تشارك هذه البلدان على نحو أنشط كجهات صاحبة مصلحة في إعداد الصكوك المعنية وتلقى ما يلزم من دعم ترويجي وتدريجي في هذا الشأن من المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة.

٤٠ - ويعتمد التنفيذ الفعال لهذه المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية على تقبلها من جانب البلدان المعنية. ولذلك ينبغي أن تتحقق الدول الأعضاء السيطرة على المعايير والمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية المختلفة والتحكم فيها لكي تشرك على نحو كامل في إجراء مناقشات ملائمة بشأن كيف يمكن أن تستفيد من هذه الصكوك وكيف يمكن تحسين تفيذهما. ومن أجل إيجاد إطار تنظيمي دولي ينطبق بصورة فعالة على البلدان المتأثرة بالكوارث وعلى البلدان المقدمة للمساعدة على أرض الواقع، يكون من الضروري قيام المجلس الاقتصادي والاجتماعي باستعراض هذه المبادئ العامة والمبادئ التوجيهية واستهلال عملية تشريع لمعايير

(١٩) استجابة لنداء الأمين العام الوارد في تقريره المععنون "في جو من الحرية أفسح: صوب تحقيق التنمية، والأمن، وحقوق الإنسان للجميع" (A/59/2005، الفقرة ٢١٠)، سلم الاجتماع العام الرفيع المستوى والجمعية العامة في دورتها السنتين بأهمية المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشدد الداخلي باعتبارها "إطاراً دولياً هاماً" لحماية المشردين داخلياً (انظر القرار ٦٠/١٣٢، الفقرة ١؛ والقرار ٦٠/١٦٨، الفقرة ٨ من المنطوق).

United Nations, "Regional workshop on lessons learned and best practices on the response to the Indian Ocean tsunami: report and summary of main conclusions", Medan, Indonesia, 13-14 June 2005 and "Post-tsunami lessons learned and best practices workshop: report and Working Groups output", Jakarta, 16-17 May 2005 (٢٠)

ولوائح دولية متناسقة تكون مفتوحة أمام جميع الجهات صاحبة المصلحة والجهات الفاعلة المعنية (انظر التوصية ١).

باء - جوانب محددة للمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية

١ - المتطلبات القياسية الدنيا المتعلقة بالأشخاص المشردين داخلياً والوصول إلى المعلومات

٤١ - في ضوء الدروس المستفادة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، فإن من رأى المفترض أن المتطلبات القياسية الدنيا لتقديم المساعدة إلى الأشخاص المشردين داخلياً من جانب الوكالات الإنسانية، مثل إمكانية حصولهم على الأطعمة الأساسية والمياه والمأوى والسكن والملابس والخدمات الطبية وخدمات المرافق الصحية، لم يجر تطبيقها وإدارتها بصورة منهجية على أساس التقييم الدقيق للاحتياجات المحلية، في ضوء المساعدة الأجنبية الهامة المعلن عنها. والدول الأعضاء ونظمت المساعدة الإنسانية التابعة لها مطالبة بأن تطبق بالكامل المتطلبات القياسية الواردة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي وذلك عن طريق أطرها التنظيمية الوطنية المتعلقة بإدارة حالات الطوارئ بالاستناد إلى تقييم احتياجات المجتمعات المتأثرة. ويتحقق المفترض في أن الأمين العام سيأخذ ذلك في الحسبان عند تنفيذ التوصية ١.

٤٢ - وفضلاً عن ذلك، فإن المتطلبات القياسية الدنيا الواردة في المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي لا تشمل المتطلبات الحيوية للسكان المتأثرين بالكوارث وحقهم في الوصول إلى المعلومات الإنسانية وأدوات الاتصال التي تتيح لهم الإنذار المبكر في حالة المخاطر المتعددة والاستفادة من تدابير الأمن والسلامة^(٢١). وقد أبلغ المفترض بأن فريقاً عاماً تابعاً للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات قد تناول هذه المسألة^(٢٢). ويتحقق المفترض في أن العمل الجاري الذي تقوم به اللجنة المشتركة برئاسة مثل الأمين العام المعنى بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً سيسفر عن اعتماد متطلب قياسي أدنى إضافي كجزء من المبادئ التوجيهية.

(٢١) ما فكت مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين تعمل في إعداد طبعة جديدة من معاييرها الأساسية المفيدة ولكنها لا تشير إلى هذا الوصول. *Practical Guide to the Systematic Use of Standards & Indicators in UNHCR Operations* 2nd ed. (Geneva, Office of the United Nations High Commissioner for Refugees, 2006)

(٢٢) انظر: Inter-Agency Standing Committee, “Protecting persons affected by natural disasters: IASC operational guidelines on human rights and natural disasters”, Geneva, 2006

٤٣ - وقد ذُكر في هذا الصدد أن العمليات الإنسانية، أثناء مرحلة الإغاثة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، قد أُعاقت بفعل الاعتماد المفرط والباهظ التكلفة على الهواتف اللاسلكية التي توجد بها قدرة إرسال وتلقي الرسائل الهاتفية القصيرة (SMS) وبسبب القيود الحكومية غير الضرورية على استعمال أجهزة اللاسلكي ذات الموجات القصيرة التي كان من شأنها ضمان إرسال المعلومات الإنسانية إلى السكان. ومن رأي الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر أن المعلومات تشكل مورداً مُنقذاً للحياة في أوضاع الكوارث^(٢٣) (انظر التوصية ٢).

٢ - تحديد هوية الضحايا

٤٤ - وفقاً لمدير مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، لا يشكل حالياً تحديد هوية الضحايا جزءاً من الآلية الدولية لإدارة الكوارث. إذ يركِّز النظام الحالي للاستجابة للطوارئ على تقييم تأثيرات الكوارث المقتصرة على البلد المتأثر وسكانه. أما الاستجابة للكوارث الكبيرة الحجم العابرة للحدود مثل كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي فتتطلب قيام اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بإعادة بحث إطار المساعدة الحالي. وهذه الاستجابة ترتكز على تقدير بخس لقدرات البلدان المتأثرة على إنقاذ الأرواح وكذلك على الضرورة الملحّة لتناول وضع ضحايا هذه البلدان^(٢٤).

٤٥ - وفي الكوارث الكبيرة، يتمثل الاهتمام المحوري للبلدان غير المتأثرة في ضمان أمن وحماية مواطنيها في البلد المتأثر فضلاً عن تحديد هوية الضحايا المغتربين الذين كانوا موجودين في البلد المتأثر أو البلدان المتأثرة. ويلزم إعادة بحث المبادئ التوجيهية الخاصة باللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بغية تعزيز التعاون المتبادل بين البلد المتأثر والبلدان المقدمة للمساعدة لكي تُؤخذ في الحسبان شواغلها فيما يتعلق بتحديد هوية الضحايا عند تقديم المساعدة الإنسانية لصالح جميع الضحايا.

٤٦ - وتعد تجربة عملية تحديد هوية ضحايا تسونامي في تايلاند مثالاً على ذلك. فقد قدمت العملية المعلومات المتعلقة بتحديد هوية جميع ضحايا تسونامي إلى أهل الضحايا وإلى المنظمات الخاصة وال العامة، محسدة بذلك الأبعاد العالمية للمساعدة الإنسانية. وقد أجريت

انظر: introduction by Markku Niskala, Secretary General of IFRC, in *World Disasters Report: focus on information in disasters* (Kumarian Press Inc., 2005), pp. 8-9

John Cosgrave, “Tsunami Evaluation Coalition: initial findings”, Finding 3 ALNAP (٢٤) (London, Overseas Development Institute, December 2005). Also available at website: <http://www.alnap.org/tec>

العملية بنجاح من جانب سلطات الشرطة التاييلندية بمساهمات سخية مقدمة من البلدان التي يتتمي إليها المقيمون والسُّياح المفقودون. فأعارت هذه البلدان للسلطات التاييلندية مجموعات من الأطباء الشرعيين وخبراء آخرين. ولم تحصل عملية تحديد هوية ضحايا تسونامي على أي دعم من منظومة الأمم المتحدة، باستثناء الارتباط بمنظمة الصحة العالمية (انظر التوصية ٣).

٣ - عمليات الإغاثة العسكرية والجوية

٤٧ - حسب المصادر الموجودة والمناقشات التي أُجريت مع مسؤولين في الحكومات المعنية، لا يوفر الإطار القانوني الدولي الحالي توجيهًا كافيًّا بشأن البدء السريع لعملية إدارة الكوارث في حالات الكوارث الكبيرة. وكثيراً ما كانت أعمال الإغاثة تتأثر سلباً بفعل عدم وجود إطار متافق عليه لنشر عمليات الإغاثة العسكرية والجوية، وكذلك بفعل المفاوضات المطولة التي لا يمكن تفاديتها فيما بين الدول المعنية بشأن عبور ونشر مكونات العمليات العسكرية الجوية، بما في ذلك الإذن بالهبوط. إذ كان لتأخير وصول موظفي التنسيق المدني - العسكري، بمقدار أسبوع أو أسبوعين، آثار ضارة على عمليات الإغاثة. ونظراً للإجهاد الذي عانى منه الطيران المدني بسبب نقل كميات كبيرة من المساعدة جواً وفي فترة وجيزة إلى المناطق المنكوبة، دعا أحد أفرقة الخبراء العاملة مع خدمات البحث وإنقاذ التابعة لنظمة الطيران المدني الدولي (إيكاو) إلى وضع مبادئ توجيهية ملائمة من أجل نشر الطائرات على نحو سريع في عمليات البحث والإغاثة وإنقاذ عبر الحدود، في حالات الكوارث الكبيرة^(٢٥). فمن الواضح أن ثمة حاجة إلى تحديد ترتيبات احتياطية لدى خطوطهم الجوية الوطنية المدنية والعسكرية، ودور مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية الذي صُمم لتنسيق وتيسير نشر الأصول والوسائل الخاصة بمؤلء الأعضاء وتسلیم الإمدادات الإنسانية جواً.

٤٨ - وأنشاء كارثة تسونامي، مثلاً، جاء جزء كبير الدعم الإمامادي الفوري من الموارد العسكرية التي قدمتها الدول الأعضاء بمبادرةها الذاتية في أحيان كثيرة. فأرسل خمسة وثلاثون بلداً قوات مجموعها ٣٠٠٠٠ فرد. وأصبح محور الجهود الدولية المنسقة للإغاثة هو المركز المشترك للتنسيق المقام في القاعدة البحرية التاييلندية في يو - تاباو الذي أنشأته قوات الدعم الدولية المشتركة (ق د م CSF ٥٣٦) (ويضم أستراليا، وكندا، والهند، واليابان، وهولندا، والولايات المتحدة الأمريكية، والأمم المتحدة) لتنسيق المراحل الأولى من الجهود الدولية

ATM/AIS/SAR/SG/15 appendix C to the report on Agenda item 3 3C – 1, (٢٥)
Recommendations, ICAO Search and Rescue Seminar and Search and Rescue Exercise,
.Chennai, India, 7-11 March 2005

للإغاثة. وساعد هذا المركز على تجاوز نقاط الاحتكاك في مجال الإمداد ريشما تمكّنت الأمم المتحدة من القيام بدور رئيسي أكبر^(٢٦) (انظر التوصية ٤).

٤ - استمرارية إدارة الكوارث وقيمة البعد العلمي لعمليات تقييم الكوارث

٤٩ - لقد أبرزت تجربة كارثة تسونامي ضرورة صياغة سياسات لضمان الانتقال المنسجم بصورة عملية من مرحلة الطوارئ وتحقيق الانتعاش إلى مرحلة التعمير.

٥٠ - ويؤكد أيضاً إطار عمل هيوغو على ضرورة ربط تدابير الاستجابة للكوارث بتدابير الحد من الكوارث للمساعدة على بناء قدرة المجتمعات المحلية على مواجهة حالات الطوارئ، وتبسيير العملية الانتقالية. وفي ضوء ذلك، قال عدد من الخبراء الآسيويين في مجال الحد من الكوارث الطبيعية للمفتش إن إحدى طرق ربط الإغاثة الطارئة في حالات الكوارث بتحقيق الانتعاش والحد من المخاطر كانت ستمثل في إلحاق علماء من ذوي التخصصات ذات الصلة، مثل علماء الزلازل، ببعثة التقييم التابعة لفريق الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق في حالات الكوارث إلهاقاً فورياً عقب وقوع كارثة تسونامي في المحيط الهندي. وأكدوا من جديد للمفتش أن عمليات التقييم التي قام بها كل من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وفريق الأمم المتحدة للتقييم والتنسيق في حالات الكوارث كانت ستتعزز بدرجة كبيرة لو أنها كانت مصحوبة بعمليات تقييم علمية حسنة التوقيت وعاجلة للكارثة تدعم عملية تحقيق الانتعاش والتنمية الطويلة الأجل.

٥١ - إن الفصل القائم بين الحد من الكوارث والاستجابة لها المتجسد في الهوية المؤسسية بين نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث واللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات يشكل عائقاً أمام الإدارة الاستراتيجية للعملية الانتقالية. ولا يعتبر هذا الفصل وثيق الصلة إلا بهيئة التنسيق هاتين، في حين توجد في منظمات أخرى تابعة لمنظمة الأمم المتحدة قدرات ذاتية لإدارة العملية الانتقالية إدارة كاملة في إطار استراتيجيات الخروج التي اعتمدتها هيئات إدارتها^(٢٧). وعادة فإن القدرة القيمة على الاستجابة للكوارث، متى شكلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، لا تظل قائمة بعد انتهاء مرحلة الطوارئ. وبعبارة أخرى، فالنظر إلى الممارسة التي يسير عليها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وهي أنه لا يبقى في الميدان إلا ثلاثة

Ralph A. Cossa, "South Asian tsunami: U.S. Military provides 'logistical backbone' for relief operation", in e-journal USA (March 2005), available at: <http://usinfo.state.gov/journals/itps/1104/ijpe/cossa.htm> (٢٦)

(٢٧) استناداً إلى الرسائلتين الواردتين من برنامج الأغذية العالمي ومنظمة العمل الدولية ومقابلات مع مسؤولي منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).

أشهر إلى ستة أشهر أثناء حالات الطوارئ، فإن هيكل التسويق الميداني الذي أنشأه المكتب على هذا النحو لا يُبقى عليه بعد انسحاب الأطراف الفاعلة في حالات الطوارئ وفي عمليات حفظ السلام.

- ٥٢ - من الواضح أنه لا يمكن لوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على ذلك، لأن ولايته في مرحلة تحقيق الانتعاش والمراحل التالية ما زالت غامضة حتى في إطار قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦^(٢٨). ونظراً لغموض ولاية هذا المكتب في مرحلة تحقيق الانتعاش والمراحل التالية، فإن تعريف المكتب لمفهوم "العمليات الإنسانية" ذاته ينحصر في "تحفييف المعاناة الإنسانية" ويندو أنه يستبعد جانبين رئيسيين من جوانب إدارة حالات الكوارث هما: الاستعداد للكوارث وتحقيق الانتعاش، وهما مدرجان في تعريف عملية إدارة حالات الطوارئ حسب الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث. وحرصاً على حدوث عملية انتقالية مناسبة على نطاق المنظومة، لا بد من صياغة تعاريف مشتركة للمصطلحات الرئيسية وكذلك للسياسات والاستراتيجيات وخاصة للمعايير المشتركة بشأن استراتيجيات الخروج لدى منظمات تقديم المساعدة الإنسانية والمنظمات الإغاثية المعنية (انظر التوصية ٥).

٥ - الدور الرئيسي الذي يقوم به منسقو الشؤون الإنسانية في عملية الانتقال من الإغاثة إلى تحقيق الانتعاش والتعهير

- ٥٣ - أعظم الدروس المستخلصة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي ومن نتائج المؤتمر العالمي المعنى بالحد من الكوارث هي أهمية الإنذار المبكر، والاستعداد لحالات الطوارئ والوقاية منها، وكذلك الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة تحقيق الانتعاش والتعهير. وقام المبعوث الخاص للأمين العام المعنى بالبلدان المتأثرة بكارثة تسونامي، رئيس الولايات المتحدة السابق السيد ويليام كلينتون، بإبلاغ المجلس الاقتصادي والاجتماعي في نوزويوليه ٢٠٠٥ بأن موضع التركيز في الجهود المبذولة لتحقيق الانتعاش هو "إعادة البناء بطريقة أفضل" والحفاظ على زخم الجهود التي يبذلها المجتمع الدولي والبلدان المتأثرة من أجل القيام بالانتعاش الطويل الأجل، مثل توفير سبل العيش وفرص العمل على أرض الواقع^(٢٩).

(٢٨) انظر قرار الجمعية العامة ١٨٢/٤٦، المرفق، الفقرتان ٣٥(ح) و٤١.

(٢٩) انظر النص الخطي للاحظاته المقدمة إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الجزء المخصص للشأن الإنساني "Lessons learned from the response to the Indian Ocean disaster", 14 July 2005, United Nations, New York. See also United Nations press releases: ECOSOC/6166, 14 July 2005 and ECOSOC/6167, 15 July 2005

٤٥ - يوفر إطار عمل هيوغو بالأساس إطاراً متكملاً لإدارة المخاطر، يربط تدابير الاستجابة للكوارث بالحد من الكوارث، وهو ما يعني قدرة المجتمعات على مواجهة حالات الطوارئ ويضمن أفضل سبيل للاتعاش والتعمير المبكر. ويفترض في الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة التي تُسیر وتدار بقيادة منسقي الشؤون الإدارية أن تساعد الحكومات في هذا الشأن في سياق أطر البرامج القطرية.

٤٥ - لكن في كثير من البلدان، لم يتتسن أن تبدأ بسلسة عملية تحقيق الاتعاش والتعمير في المناطق المتأثرة بسبب الحجم غير المسبوق لهذه الكارثة والأوضاع المعقّدة القائمة من قبل في شمال وشرقي سريلانكا وباندا أتشيه. وقد كانت المساعدة المقدمة من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في معظم البلدان المتأثرة غير وافية في مساعدة البلدان على صياغة خطط لتحقيق الاتعاش والتعمير في غضون ستة أشهر عقب وقوع الزلزال. وحاول المنسقون المقيمون التابعون للأمم المتحدة، بصفتهم في الوقت نفسه منسقين للشؤون الإنسانية، القيام في البلدان التي زارها بسد الفجوة في مجال التنسيق دعماً لعملية الانتقال من مرحلة الإغاثة إلى مرحلة تحقيق الاتعاش في ظل معوقات كبيرة. ولم يكن من الممكن دائماً القيام على نطاق المنظومة بإدارة استراتيجية لعملية الانتقال هذه بسبب الفترة المحدودة للاستجابة للطوارئ التي قام بالتنسيق بخصوصها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، وبسبب عدم وجود ولاية واضحة فيما يتعلق بمرحلة تحقيق الاتعاش إزاء المنظمات الأخرى والحكومات المضيفة.

٦ - استثناء إيجابي: تجربة الهند

٤٦ - وجد المفتش استثناءً رئيسيًا على الملاحظة السابقة فيما يتمثل بصياغة إطار عمل الأمم المتحدة لتحقيق الاتعاش من أجل دعم حكومة الهند بخصوص وضع برنامج إعادة التأهيل والتعمير فيما بعد وقوع كارثة تسونامي^(٣٠) الذي قامت بواسطته وكالات الأمم المتحدة، ومصرف التنمية الآسيوي، والبنك الدولي بقيادة منسق الشؤون الإنسانية/المنسق المقيم بمساعدة الحكومة في صياغة خطة وطنية شاملة للتعمير.

٤٧ - لم توجه الحكومة الهندية نداء بالحصول على المساعدة الخارجية في مرحلة الإغاثة. ولكن الوكالات المتعددة الأطراف قدمت بيسير المساعدة بواسطة برامجها الجارية و بتتنسيق قام به المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية التابع للأمم المتحدة وفريق إدارة الكوارث في الهند،

The United Nations “Recovery framework in support of Government of India for a post- (٣٠) tsunami rehabilitation and reconstruction programme” prepared by the United Nations Country Team under the leadership of the Resident Coordinator/Humanitarian Coordinator

.in India, in March 2005

و عملت اليونيسيف كجهة اتصال للمنظمات غير الحكومية المحلية والمجتمعات في المناطق المتأثرة^(٣١). وفي اليوم ذاته الذي وقعت فيه كارثة تسونامي، قام موظفو مكتب اليونيسيف في شينابي بإنشاء مركز عمليات طارئة تابع لفريق الأمم المتحدة لإدارة الكوارث. وبالإضافة إلى هذا، قام فريق تحقيق الاتصال التابع للأمم المتحدة ومعه منظمات غير حكومية بإنشاء مركز رئيسي لموارد الإنعاش ومرافق محلية في المجتمعات المتأثرة بتسونامي لمساعدة السكان المحليين على ضمان الحصول على مساعدة دولية منسقة وتصميم عملية تعمير متکيفة تزيد من مقاومة المخاطر المحلية المتعددة والمحددة^(٣٢).

٥٨ وقد بُني إطار العمل الهندي هذا لإدارة الكوارث على أساس التجربة التي اكتسبتها الحكومة الهندية ووكالات الأمم المتحدة من الجهود اللاحقة للإعصار في أوريسا (١٩٩٩)، والجهود اللاحقة للزلزال في غوجارات (٢٠٠١)، وعكس هذا الإطار مبادئ الأمم المتحدة ومعاييرها الإنسانية، وكذلك النهج المنصوص عليها في إطار عمل هيونغو الذي صُمم بقصد إعادة بناء المجتمعات المتأثرة بطريقة أفضل.

٥٩ - وتبيّن التجربة المكتسبة في الهند أنه حتى بدون استخدام عملية النداء الموحد والتقديم الرسمي للمساعدات الإنسانية تحت رعاية مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، يوجد لدى منظومة الأمم المتحدة إمكانات كبيرة لدعم الحكومات المضيفة من أجل تحقيق انتقال سلس بقيادة المنسق المقيم/منسق الشؤون الإنسانية ضمن إطار التنسيق القائم لبرامج المساعدة الإنسانية واقتراح ذلك بإطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية والتقييم القطري المشترك على الصعيد القطري، بشرط أن تلتزم الوكالات نفسها التزاماً جماعياً من أجل تنفيذ عملية الانتقال. وينبغي محاكاة هذه الممارسة الجيدة في البلدان الأخرى.

٦٠ - وفي هذا الصدد، يرى المفتش أن هناك مسأليتين اثنين يتبعن حلهما، وهما:

- أولاً، يفترض عموماً أن أداء المنسقين المقيمين/منسقي الشؤون الإنسانية يتوقف أكثر مما ينبغي على صفاتهم الشخصية ومهاراتهم الدبلوماسية؛ فالنظام ينجح حيث توجد الصفات الأساسية^(٣٣). وبالتالي، ينبغي إعادة النظر في الدور والسمات والمهارات

(٣١) المرجع نفسه، الصفحة ٨.

United Nations Recovery Team India, Update, 22 June 2005, p. 4 (see website: (٣٢)
.http://www.un.org.in)

Costanza Adinolfi and others., “Humanitarian Response Review”, an independent report (٣٣)
commissioned by the Under-Secretary-General for Humanitarian Affairs and Emergency
Relief Coordinator, OCHA, 2005, p. 49

المطلوبة، وكذلك نظام اختيار منسقي الشؤون الإنسانية وتدريبهم وإدارتهم، لكي يصبح نظام التنسيق الفعال هو القاعدة. وإذا يدرك المفتش أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية قد بدأ في عملية إعادة النظر هذه بالنسبة إلى مرحلة الإغاثة^(٣٤) التي تواجه حالات الطوارئ الإنسانية، فإنه ينبغي أن يوسع المكتب من نطاق ذلك ليشمل مرحلة تحقيق الاتعاش والمراحل التالية.

- ثانياً، إن الصالحيات الحالية لمنسق الشؤون الإنسانية لم تحدد مسؤوليات هذا الأخير بشأن تنسيق المساعدات الإنسانية المقدمة من كيانات منظومة الأمم المتحدة في مرحلتي تحقيق الاتعاش والتعهير، ولكنها تدعوه إلى التعاون مع هذه الكيانات في تخطيط وتنفيذ أنشطة إعادة التأهيل والتنمية^(٣٥). فينبغي النظر في إنشاء نظام للمساءلة بغية رصد أعمال المنسق المقيم ومنسق الشؤون الإنسانية، وكذلك المنظمات الأعضاء في الفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة استناداً إلى مسؤوليات تشغيلية محددة بوضوح من أجل الحصول على نتائج تتضمن خصوصاً، توفير إطار للمساعدة على نطاق المنظومة في مرحلة تحقيق الاتعاش والمراحل التالية. وتطلب منهم الجمعية العامة في قرارها ١٨٢/٤٦ (المرفق، الفقرة ٣٩) أن يُسهلوا استعداد منظومة الأمم المتحدة وأن يقدموا المساعدة إلى البلدان المتأثرة في تحقيق عملية انتقال سريع من الإغاثة إلى التنمية (انظر التوصية ٦).

Ibid., p. 51. See also IASC papers, “Strengthening the Humanitarian Coordinator’s System: (٣٤) What is our goal and how do we get there?” (PR/0604/1515/7), endorsed by the IASC Principals Meeting on 24 April 2006 and “Strengthening the Humanitarian Coordinator’s System, HC Training and the HC Profile” (WO/0607/7), endorsed by the IASC Working Group on 5-7 July 2006 for formal approval by the IASC Principals Meeting in December 2006.

IASC, Terms of reference for the humanitarian coordinator (2003), available on website: (٣٥) <http://www.humanitarianinfo.org/iasc>

ثالثاً - الإطار المتعلق بالإدارة السليمة والتنظيم

ألف - الإطار المؤسسي

١ - لجنة حكومية دولية تعنى بالحد من الكوارث والاستجابة لها

٦١ - ظلت المساعدات الإنسانية هي أهم قطاع إذ بلغ نصيبها ٣٠ في المائة من تخصيص الموارد داخل منظومة الأمم المتحدة. وإن مقدار الموارد المكرسة وتعددية أصحاب المصلحة والجهات الفاعلة في هذا القطاع قد تجاوزا بكثير مثيليهما في أي قطاع آخر. بما في ذلك قطاع حفظ السلام في عام ٢٠٠٣ (انظر المرفقين الأول والثاني).

٦٢ - وقد حددت الردود الواردة على استبيان وحدة التفتيش المشتركة من أجل هذا التقرير ثلاث مجموعات متميزة من الجهات الفاعلة وأصحاب المصلحة في ميدان العمل الإنساني، أي اللحنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات/الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث والمؤسسات المالية والإنسانية الدولية. وبالإضافة إلى هذا، يمكن تحديد ثلاث مجموعات أخرى من الكيانات في هذا الصدد، مثل المنظمات الإنسانية التابعة لمنظمة الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الرئيسية، بما في ذلك الاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والهلال الأحمر، والحكومات، والتي تعمل ليس بوصفها مانحة فحسب وإنما أيضاً، وبشكل متزايد، بوصفها مقدمة للمساعدة التشغيلية. أما تنوع مجموعات أصحاب المصلحة، الذي يعكس الفصل بين نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ونظام اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، فيمثل خطر تفتيت وتبديد المبادرات بسبب كثرة عدد الجهات الفاعلة ومصادر التمويل المعنية إلى جانب ما يقدم إليها من تنسيق غير ملزم مشترك بين الوكالات.

٦٣ - بيّنت الدروس المستفادة من كارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي ضرورة صياغة مبادئ عامة ومبادئ توجيهية أكثر ملاءمة في مجال المساعدة الإنسانية تتطابق على الدول الأعضاء صاحبة المصلحة على أساس تبنيها. ويطلب هذا آلية حكومية دولية تسمح للدول الأعضاء بالمشاركة في صياغة هذه المبادئ وتوسيع الأشكال المناسبة من التنسيق، والتنظيم والإدارة الاستراتيجية في تنفيذها. ورغم دعوة الأمين العام إلى توحيد وتجميع المسائل الإنسانية والمسائل المتصلة بالشؤون الإنسانية في جدول أعمال واحد يشكل "مظلة إنسانية"^(٣٦)، فلم يقم أي مجلـل حكومي دولي حتى اليوم بمناقشة مسألة المساعدة الإنسانية

^(٣٦) إصدار الولايات وتنفيذها: تحليل ووصيات لتبسيير استعراض الولايات: تقرير الأمين العام (A/60/733)، الفقرة .٩٧

المتعلقة بالكوارث مناقشة متّسقة ومتعمقة. ويجدر التذكير أيضاً بأن الأمين العام، باقتراحه جزءاً خاصاً بالشؤون الإنسانية من دورة المجلس الاقتصادي والاجتماعي في عام ١٩٩٧، قد اقترح هدفاً طوبيلاً الأجل من وراء إنشاء مجلس إدارة يعنى بالشؤون الإنسانية يمكن أن يصدر توجيهات بشأن المسائل الإنسانية الإجمالية ويشرف على تنسيق الاستجابة الإنسانية^(٣٧).

٦٤ - أُعيّنت آلية الإدارة السليمة الحالية التي تديرها الجمعية العامة والمجلس الاقتصادي والاجتماعي في قطاع الشؤون الإنسانية بفعل عدم وجود هيئات دعم حكومية دولية متخصصة تابعة لهما. ومع ذلك فإنه توجد، في قطاعات اقتصادية واجتماعية كبيرة أخرى، ١٤ لجنة وظيفية وهيئة خبراء تعمل في إطار المجلس وتتبعه، تسع منها حكومية دولية. ولمساعدة المجلس في أداء وظائفه وفقاً للمادة ٦٨ من ميثاق الأمم المتحدة، تقدم هذه الهيئات المشورة إلى المجلس بدرجات متفاوتة بشأن تنسيق وتبسيط خيرة الآليات المشتركة بين الوكالات على نطاق المنظومة، كل في مجالها. وكلفتها الجمعية العامة أيضاً بمتابعة تفاصيل نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدتها الأمم المتحدة وذلك عن طريق النظر في الخبرة المكتسبة والدروس المستفادة في ميادين عملها^(٣٨). وعلى العكس من ذلك، فإن ميدان إدارة الكوارث لا يتمتع بمثل هذه الآلية.

٦٥ - ووفقاً لولاية ومارسات هيئات الدعم هذه التابعة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، فعندما تُنشأ هيئة حكومية دولية متخصصة في مجال الحد من الكوارث والاستجابة لها، فإن هذه الهيئة تساعدها في ميدان إدارة الكوارث كما هو مقترن فيما يلي:

- (أ) استعراض وتبسيط القوانين والمبادئ الإنسانية المتعلقة بالاستجابة في حالات الطوارئ والحد من الكوارث (كما هو مقترن في التوصية ١)؛
- (ب) ضمان التنسيق والاتساق التشريعي بين الوكالات المختصة، والصناديق والبرامج في رسم السياسات وإدارة الموارد، مع الاستفادة الكاملة من تجارب هؤلاء الشركاء وخبرتهم الفنية؛
- (ج) توفير إطار للتخطيط والتنسيق الاستراتيجيين لسياسات المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة على المستوى الحكومي الدولي طوال عملية إدارة حالات الطوارئ برمتها؛

(٣٧) تجديد الأمم المتحدة: برنامج للإصلاح: تقرير الأمين العام (A/51/950)، الفقرة ١٩٣.

(٣٨) قرار الجمعية العامة ٥٧٢/٢٧٠ باء، الفقرات ٤٦-٤٨.

- (د) تيسير رصد وإدارة وتبين المسائلة فيما يتعلق بالمساعدة الإنسانية المقدمة من المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة والتي تُقدم من الموارد المعّبأة على نطاق المنظومة؛
- (هـ) استعراض وتقييم التقدم المحرز في تنفيذ إطار عمل هيوغو الذي اعتمد في المؤتمر العالمي المعنى بالحد من الكوارث.

٦٦ - ولا يمكن للآليات القائمة المشتركة بين الوكالات أداء هذه المهام. فتحقيق التكامل المذكور أعلاه بين سياسات الحد من الكوارث وسياسات الاستجابة لها أمر غير ممكن، بسبب الانفصال بين الممثليتين التنفيذيتين، أي اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات وفرقة العمل المشتركة بين الوكالات للحد من الكوارث (والآلية التي خلفتها وهي المنبر العالمي للحد من مخاطر الكوارث). ومقررات هاتين الممثليتين ليست ملزمة ويرجع معظم الأعضاء فيهما إلى مقره من أجل القرار الأخير. وهاتان الممثليتان، بالنظر إلى طبيعتهما الإدارية غير مؤهلتين لاعتماد استراتيجية وبرامج مشتركة ملزمة لهيئات إدارتها^{(٣٩)(٤٠)}، فهما بصفتهما هيئتين إداريتين، فإنهما ليستا تابعتين للمجلس الاقتصادي والاجتماعي. وفي ظل الهيكل الحالي، لا تسمح الآلية المشتركة بين الوكالات للدول الأعضاء بممارسة إشرافها على تقديم المساعدة من جانب الكيانات والجهات الفاعلة المختلفة.

٦٧ - وهكذا، فمن المرر إنشاء محفل حكومي دولي متخصص، مفتوح أمام الجهات صاحبة المصلحة والجهات الفاعلة الرئيسية المعنية. لأنه لا يمكن للجهات الحكومية صاحبة المصلحة أن تستحدث الإرادة الجماعية وهي أساس الإدارة الاستراتيجية للموارد التي ستقوم بتعبيتها، إلا في نطاق مثل هذا المحفل. ومن الجهة الأخرى، فيما أن هذا المحفل سيحتاج إلى أن يستفيد من الخبرة التقنية لكل من اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات والمنبر العالمي للحد من مخاطر الكوارث ومن استنتاجهما، ينبغي أن تستند مقرراته إلى التوصيات التي تقدمها هذه الممثليتين (انظر التوصية ٧).

٢ - إطار عمل الإدارة الاستراتيجية

٦٨ - يرى المقتضى أن استخدام تخطيط استراتيجي ونهج يستند إلى النتائج هو أمر يمكن أن يعالج تفتت النظام الإنساني التابع للأمم المتحدة.

Inter-Agency Standing Committee and Inter-Agency Standing Committee and Working Group secretariat, Inter-Agency Standing Committee and Working Group, Concise terms of reference and action procedures, revised and abridged, Geneva, February 1998^(٣٩)

Framework for Action for the Implementation of the International Strategy for Disaster Reduction, June 2001, p. 16^(٤٠)

٦٩ - هناك توافق آراء حكومي دولي قوي بشأن القيام بعملية استراتيجية متكاملة على نطاق المنظومة لتخطيط وإدارة وتنسيق أنشطة المساعدة الإنسانية في مجال الحد من الكوارث والاستجابة لها داخل منظمة الأمم المتحدة وخارجها بواسطة إطار عمل متناسقة تستند إلى التائج. وفي هذا الصدد، يدعوا إطار عمل هيوغو فرقة العمل المشتركة بين الوكالات/الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وغيرهما من المنظمات الدولية أن تستحدث مصفوفة بأدوارها ومبادراتها فيما يتعلق بتنفيذ إطار عمل هيوغو حسب الموقع والقطاع بالاعتماد على مؤشرات يمكن قياسها لتحقيق الأهداف المشتركة على الصعيدين الدولي والوطني. وقد ظل كثير من الوكالات التقنية غير المسؤولة مباشرة عن تقديم المساعدة الإنسانية، تشتراك على نحو متزايد في بناء القدرات الوطنية في مجال اكتشاف المخاطر، وفي نشر رسائل الإنذار، وفي التوعية والتدريب المتنظم، وهو ما لا غنى عنه في عمليات الإغاثة. وأوصى أيضاً "استعراض الاستجابة الإنسانية"^(٤١) في شهر آب/أغسطس ٢٠٠٥، بـ"رسم خرائط عالمية خاصة بقدرات الاستجابة الإنسانية تشمل الإجراءات الدولية [و كذلك] الإجراءات الوطنية والإقليمية، والقطاعين الخاص والعسكري". من شأن مثل هذه الصكوك أن تشكل أساساً سليماً ومناسباً التوقيت لوضع إطار عمل استراتيجي يمكن به لحكومات البلدان المعنية المتأثرة بالكوارث أن تقدم توجيهات متزامنة إلى تلك المؤسسات التي تعمل في الميدان.

٧٠ - يذكر المفتش في هذا الصدد بإقرار الجمعية العامة إطاراً معيارياً لإدارة المستندة إلى النتائج الذي اقترحه وحدة التفتيش المشتركة^(٤٢). ويعتقد المفتش أن التخطيط الاستراتيجي لنظام الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية سيتيسر إذا أدرج النهج المستند إلى النتائج في برامج العمل وعمليات التخطيط الخاصة بنظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ونظام

. "Humanitarian Response Review" (see footnote 33 above), p. 12 (٤١)

(٤٢) توصيات لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في تقريرها عن دورها الخامسة والأربعين (A/60/16)، الفقرة ٢٤٨، كما وافقت عليها الجمعية العامة في قرارها ٢٥٧/٦٠ المؤرخ ٨ أيار/مايو ٢٠٠٦، الفقرة ٢، و"استعراض سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة: مذكرة من الأمين العام" (A/59/617)، و"تنفيذ الإدارة المستندة إلى النتائج في منظمات الأمم المتحدة: الجزء الأول من سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة: مذكرة من الأمين العام" (A/59/607) (JIU/REP/2004/5)، و"تفعيل الإدارة المستندة إلى النتائج في منظمات الأمم المتحدة: الجزء الأول من سلسلة التقارير عن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة: مذكرة من الأمين العام" (A/59/607) (JIU/REP/2004/6)؛ و"تفويض السلطة والمساءلة، الجزء الثاني: سلسلة الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة: مذكرة من الأمين العام" (JIU/REP/2004/7) (A/59/631) (JIU/REP/2004/6)؛ و"إدارة الأداء والعقود: الجزء الثالث من سلسلة بشأن الإدارة من أجل النتائج في منظومة الأمم المتحدة: مذكرة من الأمين العام" (A/59/632) (JIU/REP/2004/8).

اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بشرط أن يتقاسم كلا إطاري الإدارة أهدافاً ومقاصداً متكاملة (انظر التوصية ٨).

٣ - الإعلام والأدوات الإحصائية

٧١ - إن الأدوات الإحصائية الحالية المتاحة لمنظومة الأمم المتحدة لا تتناسب تخطيط وإدارة الموارد بشكل استراتيجي. فمثلاً، يشمل تقريراً للأمين العام عن البيانات الإحصائية الشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعامي ٢٠٠٣^(٤٣) و ٢٠٠٥^(٤٤) الموارد البرنامجية المكرسة للتعاون التقني ولكنها لا يتضمنان بيانات عن صياغة وتخطيط السياسات. كما لا يتضمنان نفقات الدعم البرنامجي ولا تكاليف الدعم الإداري وغيرها من تكاليف الدعم. ورغم الجهود الإضافية التي بدأت، يستبعد هذا التقرير نفقات موضوعية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين من التحليل الموحد، وهكذا فإنه يقلل بشكل خطير من تقديرات مستوى المساعدة الإنسانية.

٧٢ - وقد أبلغت كل وكالة عن مساعيها ونفقاتها الإنسانية وفقاً لمصادرها وممارساتها وتعريفها الخاصة بها، وخصوصاً في سياق تقاريرها المقدمة إلى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في إطار عملية النداء الموحد. ولم يجر بعد إنشاء نظام موحد مشترك لتقدم التقارير عن المساعدة الإنسانية للإبلاغ عن كامل نطاق الأنشطة الإنسانية التي تقوم بها جميع وكالات الأمم المتحدة المعنية.

٧٣ - كان يُعد في الماضي تقرير موثوق به مشترك بين الوكالات يقدم فكرة أدق عن حجم "المساعدة الإنسانية وإدارة حالات الكوارث" مميزاً بين ثلاثة قطاعات فرعية برنامجية^(٤٤) بالاستناد إلى التصنيف البرنامجي المتفق عليه للجنة التنسيق الإدارية بشأن البرامج والموارد في المنظومة^(٤٥). ولكن انقطع ذلك منذ عام ١٩٩٥ "لأسباب مجھولة" حسب

(٤٣) بيانات إحصائية شاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام ٢٠٠٣: تقرير للأمين العام (A/60/74-E/2005/57).

Protection of and assistance to refugees and displaced persons, disaster prevention and (٤٤) preparedness, and emergency relief

(٤٥) إن لجنة التنسيق الإدارية، إضافة لتقرير الاستعراض العام السنوي للجنة التنسيق الإدارية بشأن برامج وموارد منظومة الأمم المتحدة (E/1991/42/Add.1)، الجدول ١؛ وبرامج وموارد منظومة الأمم المتحدة لفترة الستينات ١٩٩٣-١٩٩٢ (E/1993/84)، الجدول ١؛ وللفترة الستينات ١٩٩٤-١٩٩٥ (E/1995/64)، الجدول ٤، القطاع ١٦٠.

موظفين كبار في لجنة التنسيق الإدارية^(٤٦)، رغم التأكيد الذي أُعرب عنه لوحدة التفتيش المشتركة في عام ١٩٩٩ بشأن استئناف إعداد التقرير^(٤٧)، والتقييم الفعال والمواتي الذي ورد من لجنة البرنامج والتنسيق والجمعية العامة^(٤٨).

٧٤ - وهناك حاجة واضحة أيضاً إلى إجراء تقييم لمجموع المتطلبات من الموارد والنفقات المعنية داخل المنظومة، يستند إلى البيانات والمعلومات العائدة من الميدان. وينبغي تحسين مثل هذا التقييم استناداً إلى البيانات والتقارير المتعلقة بالنفقات المتکبدة في تقديم المساعدة الإنسانية على الصعيد القطري عن طريق عملية النداء الموحد وعمليات التقييم القطري الموحد/إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية وفقاً لتقييم الاحتياجات من أسفل إلى أعلى كما تطرق لذلك التوصيتان ١٠ و ١١، والفقرتان ١٠١ و ١٠٢ أدناه (انظر التوصية^٩).

باء - التنسيق على الصعيدين القطري والإقليمي

١ - الخطط الوطنية للطوارئ والأطر التنظيمية القائمة على المجتمعات المحلية في حالات الطوارئ وتحقيق الانتعاش

٧٥ - أبرز تحليل الدروس المستخلصة أن المشاكل تتضح أكثر على صعيد المجتمع المحلي منه على الصعيدين الوطني والإقليمي وذلك بشأن عدم كفاية التواصل بين البلدان المتأثرة والمنظمات الدولية، وهذا أمر يتسم بالتحفظ المتجه من أعلى إلى أسفل لإدارة الكوارث من جانب المقار الرئيسية للوكالات وبشأن عدم كفاية فهم وكالات الإغاثة الأجنبية للاحتجاجات المحلية. وتعقد الوضع بفعل عدم فهم حكومات البلدان المستضيفة والمجتمعات المحلية لآليات الاستجابة وإجراءات المساعدة الدولية. وقد أسفر ذلك عن تحديد الأولويات المشتقة من سهولة التنفيذ بدلاً من الحاجة إلى استجابة ترتكز على معلومات متقاسمة بشأن

(٤٦) إن لجنة التنسيق الإدارية، واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل البرنامجية والتنفيذية، واللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية قد تناولت هذه المسألة لآخر مرة في عامي ١٩٩٨ و ١٩٩٩ على التوالي (انظر الوثائقين ACC/1998/7 و ACC/1999/6)، وفضلاً عن: CEB Management Handbook, section 17-6: (para. C.4 Inter-organization financial reporting,

.٩٢ JIU/REP/99/1، الفقرة (٤٧)

(٤٨) ذكرت اللجنة الاستشارية المعنية بالمسائل الإدارية نفسها، في دورتها التاسعة والأربعين الوثيقة ACC/1999/6 الصادرة في شباط/فبراير ١٩٩٩، الفقرة (٣١) بأن استئناف إعداد تقرير لجنة التنسيق الإدارية عن برامج وموارد منظومة الأمم المتحدة بعد فترة انقطاع دامت عدة سنوات يأتي استجابة لطلب من الجمعية العامة بإدراج هذه البيانات في تقرير يقدمه الأمين العام، ولكن لم يتحقق أي تقدم.

الاحتياجات المحلية^(٤٩). وهكذا هطلت على المناطق المنكوبة بالكارثة إمدادات ومعدات غير مطلوبة وغير منسقة مما أدى إلى عوائق لوجستية كبيرة. ويرجح هذا بقدر كبير إلى عدم قيام المنظمات الإنسانية بتقاسم المعلومات الدقيقة بشأن الوضع على أرض الواقع والتي كان يمكنها الحصول عليها إذا تواصلت مع قادة المجتمعات المحلية، ولم يكن يرجع إلى قلة الموارد المالية^(٥٠).

- ٧٦ - وكما ورد في الفقرة ٥٦ أعلاه، لم يجد المفتش إلا في الهند خطة للاستعداد للكوارث وضعت بدعم من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، تلبي احتياجات المجتمع على الصعيدين الوطني والمحلي. وقد ظلت الوكالات خاصة تقوم بتحديث «خطة العمل الإنسانية المشتركة» وساعدت على إنشاء مركز محلي للاستجابة للكوارث وللحد منها وذلك بمشاركة من الحكومة المحلية والمنظمات غير الحكومية، مما مكن السكان من تنسيق المساعدة الإنسانية وتنظيم عملية التعمير وتشغيل خدمات الإنذار المبكر (انظر التوصية ١٠).

٢ - المساعدة القطرية المقدمة على نطاق المنظومة من أجل تعزيز القدرة الوطنية والانتعاش المبكر

- ٧٧ - إن القدرة الوطنية على مواجهة الكوارث وفعالية الإغاثة والانتعاش تعتمد على الاستعداد للكوارث الذي يبني على العمل المعتمد لفرق القطرية التابعة للأمم المتحدة بالاستناد إلى خطة العمل الإنسانية المشتركة. فمثى وقعت كارثة ما، تمثل خطة العمل الإنسانية المشتركة الأساس لتقديم المساعدة الإنسانية الدولية، مثلاً عن طريق عملية النداء الموحد.

- ٧٨ - وقد لاحظ المفتش أن الوكالات في باندا آتشيه لم تكن لها دائماً سياسة واضحة ومعيارية تُشرك على نحو منهجي المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية الوطنية في عمليات إدارة الكوارث والحد من مخاطرها، وذلك كطريقة لبناء قدرات اعتمادها على الذات.

- ٧٩ - وفي أمريكا الوسطى، لاحظ المفتش أن البلدان المعرضة للكوارث بدرجة مرتفعة، رغم أن للبعض منها أطراً تنظيمية متطورة للاستجابة في حالات الطوارئ، ليست لديها مناهج عمل وطنية ملائمة لتحقيق الانتعاش والتعهير. ويرجع هذا الوضع في معظمها إلى عدم وجود توافق آراء وطني بشأن الوقاية من الكوارث وتخفيف آثارها وبشأن الاستثمار في مجال

Government of Indonesia and United Nations, “Post-Tsunami lessons learned and best practices workshop: report and Working Groups output”, Jakarta, 16-17 May 2005 (٤٩)

.Fritz Institute, *Logistics and the Effective Delivery of Humanitarian Relief*, 2005, p. 6 (٥٠)

تحقيق الانتعاش للمناطق والسكان الأكثر تعرضاً للكوارث. ففي حين أن الحاجة واضحة إلى الدعم طوال المراحل الانتقالية للكوارث، لم تقدم المنظمات التابعة لمنظمة الأمم المتحدة إلا قدرًا ضئيلاً من المساعدة الفعالة المتكاملة المستندة إلى خطط العمل الإنسانية المشتركة.

-٨٠ ونظراً لتعطية عملية النداء الموحد للكوارث الكبرى وليس الكوارث الصغيرة نسبياً ولكن الفادحة على المستوى المحلي، فتادراً ما يجري تنشيط هذه العملية لتزويد هذه البلدان بدعم مالي كبير من أجل تحقيق الانتعاش المحلي.

-٨١ ويزود إطار عمل هيوغو الدول الأعضاء بإطار عمل متكمال للتصدي لهذه المشاكل من خلال الحفاظ، في جملة أمور، على خرائط مناطق الخطر وعلى تقييمات أساسية لحالة الخد من خطر الكوارث تتضمن مؤشرات واقعية وقابلة للقياس، ومن خلال تنفيذ منهاج العمل الدولي للانتعاش، وهو آلية مشتركة بين الوكالات^(٥١) لوضع تقييمات للكوارث منذ بدء حالات الطوارئ ومساعدة مناهج العمل الوطنية في وضع خطط تحقيق الانتعاش والاستثمار مبنية على نظم الإنذار المبكر وقدرات تقييم المخاطر. ويمكن لإطار العمل هذا، معززاً بخطة العمل الإنسانية المشتركة، أن يكون أيضاً أساساً فعالاً لجمع الأموال على المستوى المحلي (انظر التوصية ١١).

٣- بناء القدرات؛ مناهج العمل الوطنية

-٨٢ قررت الجمعية العامة في قرارها ١٢/٥٢ "باء" "نقل مسؤوليات منسق الإغاثة في حالات الطوارئ المتصلة بالأنشطة التنفيذية لتخفييف آثار الكوارث الطبيعية ومنع وقوعها والتأهب لها إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"^(٥٢). وقد كانت مقترنات الأمين العام الأصلية هي "نقل مسؤوليات منسق الإغاثة في حالات الطوارئ المتصلة بتنسيق أنشطة التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية إلى برنامج الأمم المتحدة الإنمائي"^(٥٣).

-٨٣ وعملاً بهذا القرار، استمرت الجمعية العامة في منح برنامج الأمم المتحدة الإنمائي إعانة مالية محددة المبلغ قدرها ٢,٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة كل فترة ستين من عام ١٩٩٨، وذلك استناداً إلى ملاحظات اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة

(٥١) تكون من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ومكتب العمل الدولي.

(٥٢) طريق توسيع أنشطة التخفيف من آثار الكوارث الطبيعية ومنع وقوعها والتأهب لها في ما بعد فترة الستين ١٩٩٨-١٩٩٩: تقرير الأمين العام (A/53/641).

(٥٣) انظر الحاشية ٣٧ أعلاه، التوصيات، الفقرة ١٩٣.

والميزانية^(٥٤) التي تدعو ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي إلى "إدارة وتنسيق الأنشطة التنفيذية بالنيابة عن الأمين العام". وقد كان هذا المبلغ يعادل تكاليف تسع وظائف ذات مسؤوليات عن الأنشطة التنفيذية فيما يتعلق ببناء القدرات في إدارة الشؤون الإنسانية السابقة ممولة من الميزانية العادلة للأمم المتحدة. وبفضل هذه الموارد، خصص ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي اعتمادات للهيكل الإداري لبرنامج لإدارة الكوارث، وهو الذي تدعمه حالياً وحدة الحد من الكوارث التابعة لمكتب منع الأزمات والتعويض والاتصال.

-٨٤ - ومنذ ذلك الحين، قام ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي بدعم وتنسيق أنشطته الميدانية المتعلقة بالحد من الكوارث الطبيعية. ولكن الدور الذي أدته وحدة الاستجابة للكوارث في الاضطلاع بالمسؤوليات التي أوكلتها الجمعية العامة للبرنامج ما زال يحتاج إلى توضيح وتقييم، لأن نوع وظيفة التنسيق والأنشطة التنفيذية التي نقلتها الجمعية العامة إلى ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ليس واضحًا. ومع ذلك أكدت الجمعية العامة المسئولية التنسيقية لوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ والمسؤولية التنسيقية لأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث باعتبارها كياناً متيناً تم إدماجها في مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عند إطلاق الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث في عام ١٩٩٩ رغم تأكيد لجنة التنسيق الإدارية على الطابع غير التشغيلي لأنشطة الدعاة المتعلقة بالكوارث الطبيعية التي تقوم بها أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث^(٥٥).

-٨٥ - وتواصل الإدارات والهيئات في إطار الميزانية العامة للأمم المتحدة، مثل لجنة الأمم المتحدة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، تقديم مساعدتها التقنية من أجل الحد من الكوارث. وقبل أن تقرر الجمعية العامة ترتيبات نقل المسؤوليات، كان هناك ما يقرب من مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة متاح لبناء القدرات في مجال الحد من الكوارث في إطار البرنامج العادي للمساعدة التقنية^(٥٦). وقد حُولت هذه الموارد إلى صناديق تُعنى بالاستجابة للكوارث وعملية إدارة الطوارئ الذي يقوم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتنفيذها، كما ظلت ثرثرة كما هي في إطار الميزانية العادلة للأمم المتحدة. وتتوفر الميزانية

(٥٤) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/54/7).

(٥٥) توصيات بشأن الترتيبات المؤسسية لأنشطة الحد من الكوارث الطبيعية التي تتضطلع بها منظومة الأمم المتحدة بعد اعتماد العقد الدولي للحد من الكوارث الطبيعية: تقرير الأمين العام (A/54/136) (أقرت الجمعية العامة مقترنات الأمين العام بشأن إنشاء نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، الواردة في الفقرات ١٨ - ٢١، في قرارها ٢١٢٩/٦٤ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٩).

(٥٦) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ (A/52/6/Rev.1) (الباب ٢١: قدم البرنامج التعاون العادي للمساعدة التقنية ٢٠٠٨٩٠٨ دولار من دولارات الولايات المتحدة للحد من الكوارث الطبيعية.

البرناجية الحالية ٩٦٧ ٩٠٠ دولار من دولارات الولايات المتحدة للخدمات الاستشارية وبرامج التدريب بغية تعزيز الحد من الكوارث الطبيعية وتسهيل الانتقال السلس من مرحلة الإغاثة في حالات الطوارئ إلى مرحلتي إعادة التأهيل والتنمية^(٥٧).

-٨٦ - ومنهاج العمل الوطني هو آلية في الدولة العضو للتنسيق ولتوجيه السياسات العامة وإقامة توافق آراء وطني بشأن الجهود المبذولة للحد من مخاطر الكوارث والتي تتسم بطبيعة متعددة القطاعات ومتعددة التخصصات وذلك فيما بين جميع أصحاب المصلحة في البلد. واستجابة للطلب المتكرر من جانب الجمعية العامة^(٥٨)، وخاصة منذ اعتماد إطار عمل هيوغو، قامت أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بتعزيز المدى الإقليمي لمنهاج العمل بغية دعم إقامة منهاج عمل وطني في أكثر من ٤٠ بلداً عن طريق مكاتبها الإقليمية الأربع. ووحدة الحد من الكوارث التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي قد تولت، من جهتها، ملف مجموعة من برامج الحد من الكوارث ومشاريع بناء القدرات، المولدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي والمنفذة في نحو ٢٤ بلداً معرضاً للكوارث خلال فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥^(٥٩).

-٨٧ - بالإضافة إلى هذا، أبلغ المفتش أن بعض المهام الميدانية التي أنشأها على الصعيدين القطري والإقليمي مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية (المستشارون المعنيون بالاستجابة للكوارث) وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي (المستشارون المعنيون بالحد من الكوارث) وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (المستشارون المعنيون بالسياسات الإقليمية)، قد أصبحت تتسم بالازدواجية على نحو متزايد خلال فترات السنتين الأخيرة، وتطلبت تنفيذها أفضل لأوجه تكاملها، كما وضعت ترتيبات معقدة بين أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في إفريقيا^(٦٠).

-٨٨ - وبالنظر إلى إطلاق إطار عمل هيوغو، أصبح من العسير الحفاظ على الخط الرفيع الذي يفصل بين ولاية أمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث وولاية الوحدة التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي لأن عمل الأمانة لا يقتصر على الأنشطة غير التشغيلية.

(٥٧) الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٦-٢٠٠٧، (A/60/6)، الباب ٢٢.

(٥٨) انظر قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٢، الفقرة ٣٠؛ القرار ٥٩/٢٣١، الفقرة ١٤؛ والقرار ٦٠/١٩٥، الفقرة ٢٤.

(٥٩) تقرير أداء ميزانية الأمم المتحدة، A/59/69، الباب ٢٥.

F. Frost, O. Harlan & P. Turner-Smith, *Review of ISDR Secretariat's Regional Offices* (٦٠) (London, Department for International Development, September 2004), para. 71

وأخذت أنشطته تتخذ أبعاداً إقليمية ووطنية مصممة لوضع مناهج عمل وطنية، ولخدمة الشبكات ومناهج العمل الإقليمية، ولتشجيع الإنذار المبكر والوقاية، ولتعزيز القدرة على مواجهة الكوارث التي تدعم الاتعاش من خلال منهج العمل الدولي للاتعاش.

- وإن أوجه الغموض التي اتسم بها قرار الجمعية العامة ١٢/٥٢ "باء" وعلاقته بقرارات أخرى تشجع الامتداد الإقليمي للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث فيما يتعلق بمناهج العمل الوطنية قد ظلت مصدر نقاشات مطولة بشأن التنسيق على المستوى التشغيلي، ولا سيما بشأن أوجه التكامل بين الوكالات والبرامج المختلفة. ولاحظ المفتش وجود آراء متباينة لدى أعضاء نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث بشأن مدى اضطلاع أمانة الاستراتيجية بأنشطة التمدد الإقليمي. فبعض أعضاء نظام الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث طلبوا من أمانة الاستراتيجية التركيز في خطة عملها للفترة ٢٠٠٦-٢٠٠٧، على "أنشطة الدعوة" ولكن ليس على "تنفيذ مبادرات الحد من خطر الكوارث على المستوى القطري"^(٦١). ويرى المفتش أن الترتيبات الحالية تتطوي على إمكانية عرقلة عمليات التشاور والتنسيق ما يرافق ذلك من تأخيرات في صنع القرار (انظر التوصية ١٢).

٤ - الهيكل الميداني

- عين الأمين العام ٣٠ فرداً للعمل كمنسقين للشؤون الإنسانية (انظر المرفق السابع) مقابل أكثر من ١٠٠ منسق مقيم في جميع أنحاء العالم. وعدم وجود منسقين للشؤون الإنسانية في كثير من البلدان، ولا سيما البلدان الشديدة التعرض للكوارث هو أمر يمكن تفسيره، صواباً أو خطأ، بأن الأمم المتحدة لا تولى سوى أولوية منخفضة لقضايا الوقاية من الكوارث وإدارتها. كما تجدر الإشارة إلى أن تعيين منسق الشؤون الإنسانية يتم في ظل أوضاع معقدة. وفي أوضاع أخرى، عادة ما يضطلع المنسقون المقيمون بهم منسقي الشؤون الإنسانية، الذين عادةً ما يخصصون جزءاً من وقتهم فقط للمسائل المتعلقة بالكوارث دون أن يدعمهم دائماً أي أخصائيين متفرجين. وتزيد هذه الحقيقة من إضعاف قيادة الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية في مجال تقديم المساعدة على مستوى المنظومة في تنفيذ مناهج العمل الوطنية المتصلة بالاستجابة للكوارث والحد منها في البلدان المعرضة للكوارث. (يناقش في الفصل السابق وفي التوصية ٦ الدور الرئيسي لمنسق الشؤون الإنسانية والمواصفات المطلوبة فيهم). (انظر التوصية ١٣).

ISDR secretariat, Preliminary Management Oversight Board for the UN/ISDR: report of (٦١)
.First Meeting, 10 March 2006, para.2.4.2

٥ - التعاون الإقليمي

٩١ - يمكن أن تسهم المهام المتعددة للجنة الإقليمية المعنية في المجالات الاقتصادية والاجتماعية في تحقيق الاستجابة المتكاملة والانتعاش لأسباب عيش المجتمع. وعقب وقوع كارثة تسونامي في المحيط الهندي وكارثة زلزال جنوب آسيا، اعترفت بلدان المنطقة على نحو متزايد بالدور الذي تؤديه اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ كإطار عمل منطقي لوضع استراتيجيات لإدارة مخاطر الكوارث وللاستثمار بعد الكوارث وذلك في سياق التنمية الاجتماعية - الاقتصادية. وما يدل على هذا الاعتراف هو إقامة صندوق استثماري إقليمي معني بترتيبات الإنذار المبكر من المخاطر المتعددة (بلغت أمواله ١٢,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة، تضمنت مساهمات من، السويد وتايلاند حتى كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥).

٩٢ - ظلت اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تقوم، باشتراك مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، بتنظيم حلقات عمل وحلقات دراسية تتعلق بنظم الإنذار المبكر ومنهاج العمل الدولي للانتعاش مستخدِّمةً بشكل فعال القدرات الموجودة لدى هذه الكيانات في المنطقة، مما يزييل ازدواجية المبادرات ويعزّز التعاون فيما بين بلدان آسيا. ويمكن اعتبار هذا ممارسة جيدة في اللجان الإقليمية للأمم المتحدة، أي الاستفادة من ولايتها الاجتماعية - الاقتصادية الواسعة النطاق في مساعدة الدول الأعضاء فيها على وضع استراتيجيات انتقالية في حالة وقوع الكوارث.

٩٣ - ينبغي الاستفادة بشكل أفضل من قدرة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ على تعزيز التعاون والمساعدة المتبادلة فيما بين المنظمات الحكومية الدولية الإقليمية ودون الإقليمية مثل رابطة أمم جنوب شرق آسيا (آسيان) بشأن المسائل المتعلقة بالشؤون الإنسانية، وذلك بالاستناد إلى الخبرة الفنية المتراكمة لدى اللجنة المذكورة من خلال لجنة ميكونغ (التي أُنشئت في عام ١٩٥٧) واللجنة المشتركة بينها وبين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية: لجنة الأعاصير المدارية (التي أُنشئت في عام ١٩٦٨) وفريق الخبراء المشترك بينها وبين المنظمة العالمية للأرصاد الجوية: فريق الخبراء المعنى بالأعاصير المدارية (الذي أُنشئ في عام ١٩٧٢).

٩٤ - يشق المفتش في أن الأمين العام سيقيم المجهودات التي بذلتها اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ في مرحلة ما بعد وقوع كارثة تسونامي، على أنها ممارسة جيدة تعتمد على الاختصاصات الاجتماعية - الاقتصادية الواسعة للجان الإقليمية التابعة

للأمم المتحدة والتي ترمي إلى تعزيز التعاون الإقليمي فيما بين الدول الأعضاء من أجل الاستجابة والانتعاش المتكاملين في المناطق المتأثرة، كما أنه سيسخنها بقصد مساعدة الدول الأعضاء على وضع استراتيجيات انتقالية إنسانية للعبور من مرحلة الإغاثة من الكوارث إلى مرحلة تحقيق الانتعاش والتنمية، وذلك في إطار اللجان الإقليمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعاً - خدمات الدعم المشتركة وتعبئة الموارد

ألف - خدمات الدعم المركزية

٩٥ - تعتمد إدارة الموارد العالمية على الخدمات المركزية التي يمكن لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تقديمها إلى شركائه. فبموجب قرار الجمعية العامة ٤٦/٤٦، يحظى مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بولاية اتخاذ مبادرات لضمان تقديم الخدمات الإدارية المشتركة داخل منظومة الأمم المتحدة وخارجها، مثل التنسيق المدني/العسكري، والمعلومات المتعلقة بحالات الطوارئ على أرض الواقع، وموارد تكنولوجيا الاتصالات السلكية واللاسلكية، وإيفاد الموظفين المطلوبين في الميدان في الوقت المناسب، فضلاً عن المعدات والمواد عن طريق التخلص الجمركي السلس.

٩٦ - وكما سبقت الإشارة إلى ذلك، وقعت تأخيرات في نشر وتعيين الموظفين خلال كارثة تسونامي التي حدثت في المحيط الهندي. وكان هناك افتقار إلى المعلومات الدقيقة في الميدان كما واجه موظفو الإغاثة عرقلة لوجستية.

٩٧ - يقتضي اتفاقية تامير المتعلقة بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية للحد من الكوارث ولعمليات الإغاثة، يتولى منسق الإغاثة في حالات الطوارئ مهمة المنسق التنفيذي للاتفاقية حسب تعريف هذه المهمة في أحکامها^(٦٢). ورغم دخول الاتفاقية حيز النفاذ في ٨ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥، ما زال مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لم ينشئ خدمة دعم دائمة لها. أما الطلب الذي قدمه مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لإنشاء وظيفة لموظف متفرغ يساعد منسق الإغاثة في حالات الطوارئ في مهامه في هذا الحال فلم يعالجه بعد مكتب الأمم المتحدة في حينف.

(٦٢) تتصل هذه الأحكام بتقديم موارد الاتصالات السلكية واللاسلكية لأغراض التخفيف من آثار الكوارث ولعمليات الإغاثة والتطبيقات القطرية المحددة، والإجراءات المعيارية، وإزالة الحواجز التنظيمية والتاريخية والجمรكية المتعلقة بنقل واستخدام المعدات السلكية واللاسلكية، وضمان حقوق وحصانات موظفي الاتصالات السلكية واللاسلكية الأجانب؛ والمبادئ التوجيهية؛ وخطط العمل؛ والاتفاقيات النموذجية.

- ٩٨ - وتدل هذه المشاكل على الحاجة إلى القيام بإعادة نظر شاملة لنظام خدمات الدعم المشتركة التابع لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وقد عبر أعضاء مجلس مراجعي الحسابات وأعضاء اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٦٣). عن أوجه قلق مماثلة.

- ٩٩ - وقد أخذ برنامج الأغذية العالمي المبادرة لحل الصعوبات اللوجستية في الميدان، وذلك بفضل القوات اللوجستية التي أنشأها سلفاً، ومستودعات الاستجابة الإنسانية، ومرافق الإمداد ذات خيارات التوريدات الواسعة بالإضافة إلى الشراكات مع القطاع الخاص. وإبان مرحلة الاستجابة لكارثة تسونامي، قدم برنامج الأغذية العالمي خدمات الشحن والنقل الجوي، وقام بدعم المخيمات الأساسية عن طريق شركائه الاحتياطيين كما دعم إقامة مركز الأمم المتحدة المشترك للوجستيات. كما بادرت منظمة الصحة العالمية ومنظمة الصحة للبلدان الأمريكية بتطوير برنامج حاسوبي جديد وهو نظام الدعم اللوجستي الإنساني^١، وذلك، بإشتراك مع برنامج الأغذية العالمي ومنظمات أخرى تابعة للأمم المتحدة، وبدعم مالي من الحكومة السويدية مع مانحين آخرين. ويستند هذا الأخير على نظام إدارة الإمدادات الإنسانية الذي وضعه منظمة الصحة للبلدان الأمريكية والذي أثبت ليس فقط فعاليته في أمريكا اللاتينية بل أيضاً ملاءمتها لمناطق أخرى منذ عام ١٩٩٢. ولو طبق نظام الدعم اللوجستي في آسيا أثناء كارثة تسونامي التي وقعت في الخليج العربي، لكان بالإمكان منع التبرعات التي لم تُطلب والمتدخلة والعراقيل التي ووجهت خلال الكارثة كما ذكر أعلاه. ولوحظ أن دور مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في هذه العمليات كان في الحقيقة محدوداً للغاية (انظر التوصية ١٤).

باء - تعبئة الموارد

١ - عملية النداء الموحد

- ١٠٠ - ظل التفاوت في الاستجابات للنداءات الموحدة والنداءات العاجلة جلياً من حيث التخصيص القطاعي والجغرافي للتبرعات. فالكوارث وحالات الطوارئ الكبرى تجذب استجابة إيجابية أكبر بكثير، تكون مصحوبة أحياناً بدعم لم يطلب وغير محدد، منها في حالة الكوارث الأخرى التي تُسمى بأنها "كوارث مهملة ومنسية". وتغطية الكوارث بعملية النداء الموحد في حد ذاته محدودة ولا تستجيب تماماً لاحتياجات السكان المتضررين في حالات الطوارئ المهملة. والسياسة العامة الجديدة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والتي تتمثل في اختيار المشاريع التي تُدرج في النداءات الموحدة ووضع أولويات بشأنها قد أسفرت عن

(٦٣) تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/60/7)، الفقرات سادساً، ٣٦-٣٨، الصفحة ١٨٢.

انخفاض بنسبة ١٥ في المائة في الأموال المجمعة في النداءات الموجهة في عام ٢٠٠٥، بالمقارنة بمتطلباتها في عام ٢٠٠٤^(٦٤). وهذا يشير إلى وجود مزيد من المجال لتحسين الفعالية والوفرات في عملية النداء الموحد إذا استخدمت بشكل أفضل كأداة للتخطيط.

١٠١ - وينبغي تعزيز قدرة عملية النداء الموحد كأداة للتخطيط وتنفيذ وتقدير الاستعداد لحالات الطوارئ وعمليات الإغاثة وتحقيق الاتصال والتعمير وربطها بشكل أكثر وضوحاً بالاستخدام الفعال لخطة العمل الإنسانية المشتركة وآلية المساعدة القطرية المشتركة التابعة للأمم المتحدة. وسيطلب هذا في عملية النداء الموحد أن تستند بصورة رئيسية إلى إطار العمل الاستراتيجي المفصل والمعد مسبقاً للتخطيط للطوارئ وتحقيق الاتصال والذى تتضمنه خطة العمل الإنسانية المشتركة، بما في ذلك الإنذار التقني والعلمي المبكر من الأخطار. وبهذا الخصوص، ينبغي أولاً وضع وتحديث خطة العمل الإنسانية المشتركة في برامج العمل المعتمدة للوكالات من خلال عملية تقييم لجميع الاحتياجات تتوجه من أسفل إلى أعلى، ولا سيما احتياجات الحد من المخاطر بوصفها جزءاً لا يتجزأ من عملية النداء الموحد/النداء العاجل.

١٠٢ - ومن الضروري أيضاً أن تأخذ عملية النداء الموحد بعين الاعتبار الحاجة إلى التبني المتزايد من جانب البلدان المتأثرة بهذه العملية فضلاً عن زيادة مساعله الوكالات المشاركة عن استخدام التبرعات التي تم جمعها في إطار عملية النداء الموحد. ودائرة التتبع المالي الحالية لعملية النداء الموحد هي واستعراضات متتصفة المدة للنداءات السريعة لا تزودان الدول الأعضاء بمعلومات دقيقة عن استخدام أرصدة التبرعات غير المنفقة والتصرف فيها، وهي التي حصلت عليها الوكالات المشاركة عن طريق عملية النداء الموحد. وثمة حاجة إلى أن يقدم الأمين العام هذه المعلومات ليس فقط إلى البلدان المعنية ولكن أيضاً إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي لإتاحة المجال للقيام بتقييم شامل لمدى فعالية ما تفذه هذه الوكالات من أنشطة ممولة عن طريق النداءات خلال مرحلة الإغاثة وتحقيق الاتصال على السواء.

١٠٣ - كما نوقش أعلاه، كانت الاستجابة للنداء العاجل المتعلقة بتسونامي لا تمثل لها بحيث أن إجمالي إعلانات التبرع بالمعونات كمبلغ بلغ ٦,٥ مليارات دولار من دولارات الولايات المتحدة من المصادر الحكومية بالمقارنة مع الرقم المستهدف للنداء وهو ١,٣ مليار دولار من دولارات الولايات المتحدة. ومعظم إعلانات التبرعات هي ذات طبيعة طويلة الأجل وستتفق بعمر تفاصيل خطط تحقيق الاتصال والتعمير. والحكومات المستفيدة هي والجهات المانحة ملتزمة بالمساءلة الدائمة بخصوص استخدام الموارد المنوحة في إطار

.OCHA, Annual Report 2004, p. 21 (٦٤)

الاستجابة لكارثة تسونامي. وقد أخبر مجلس مراجعى الحسابات المفتش بالتزام قادة الميئات الوطنية لمراجعة الحسابات في البلدان التي أصابتها كارثة تسونامي بضمان الإيصال الفورى لأموال المساعدة إلى من يستحقها ومحاربة الفساد، وذلك كالالتزاموطني أُعلن في مؤتمر حاكارتا للمجالس الوطنية لمراجعة الحسابات لهذه البلدان والذي عُقد فيما بين ٢٥ و ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥^(٦٥).

٤ - ونظراً للطابع الطويل الأجل للالتزامات المالية المعهد بها في سياق النداءات المتصلة بكارثة تسونامي التي وقعت في المحيط الهندي، توجد حاجة ملحة لتعزيز القدرات والمساءلة الوطنية لدى البلدان المتأثرة بالكارثة وذلك لضمان وصول أموال المساعدة إلى الناجين من الكارثة وألا تستخدم هذه الأموال إلا لدعم الأنشطة المرخص لها في المراحل التالية من عملية إدارة الكوارث (انظر التوصية ١٥).

٢ - الصندوق المركزي المتعدد للطوارئ

٥ - لم يثبت وجود أي علاقة طردية بين نمط النداءات الموحدة والعاجلة ونمط السحب من الصندوق المركزي المتعدد للطوارئ^(٦٦) (يشار إليه فيما يلي بالصندوق المتعدد، هو عنصر احتياطي للتتدفق النقدي الحالي من عناصر الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الكوارث). وقد يسرّت أساساً عمليات السحب من الصندوق المتعدد الإدارة النقدية الداخلية لهذه الأموال في الوكالات المعنية. ولم يقم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بتقييم الاستعمال الحقيقي والآثار المترتبة على أنشطة هذه الوكالات، كما أنه لم يقم بإدارة الصندوق لأغراض الوقاية من الكوارث.

٦ - أدت الالتزامات المالية الهامة والعاجلة التي تعهد بها المانحون تلبيةً لنداءات تسونامي العاجلة إلى تفادي الحاجة إلى اللجوء إلى الصندوق المتعدد. وقد يؤدي هذا إلى طرح مسألة ما إذا كان الصندوق المتعدد قد عمل بصورة فعالة كآلية سريعة لتدفق الأموال بسرعة، فتسدّ الفجوة بين الالتزامات والمدفوعات إبان حالات الطوارئ.

٧ - يبدو أن استخدام الفوائد المصرفية التي يدرّها الصندوق المتعدد كمنحة لتنسيق الاستجابة السريعة تقدّم إلى الوكالات المعنية، كما أذنت بذلك الجمعية العامة في قرارها

(٦٥) موجز الكلمة الختامية التي ألقاها الدكتور أنور ناسوتيون Dr. Anwar Nasution رئيس مجلس مراجعى الحسابات الإندونسي، في ٢٧ نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

(٦٦) لاحظ مجلس مراجعى الحسابات، في تقريره لفترة الستين ٢٠٠١-٢٠٠٠، أن "مكتب تنسيق الشؤون الإنساني ليس لديه أي مبادئ توجيهية داخلية بشأن الأنشطة المؤهلة للتمويل من الصندوق المركزي المتعدد للطوارئ، والذي لم يعتمد عليه سوى عدد محدود من الوكالات" (A/57/5/Vol. I, p. 14 and para. 250).

٤٨/٥٧ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وكملاذ أخير لاسترداد القروض، إنما يشكل ازدواجية مع عنصر الملح في الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الكوارث الذي أعيد تكوينه وينبغي تنظيمه بوضوح بالنسبة إلى هذا الأخير.

١٠٨ - وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٥، قامت الجمعية العامة في قرارها ١٢٤/٦٠ برفع مستوى الصندوق المتجدد إلى "صندوق مركزي للاستجابة لحالات الطوارئ" عن طريق إضافة مرفق لتقديم المنح كمصدر من مصادر التمويل الإنساني الذي يمكن التأسي به وذلك لضمان إيجاد قدرة للاستجابة في الوقت المناسب تقد الأرواح، ولتنمية العناصر الرئيسية للاستجابة الإنسانية في الأزمات الناقصة في التمويل ولضمان وجود حد أدنى من العدالة في التوزيع الجغرافي للمساعدات. ويتمثل الهدف العام لتمويل الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ، الذي رفع مستوى، في إيجاد ٥٠٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة من التبرعات الاختيارية، وهو ما يتألف من مرفق لتقديم المنح قدره ٤٥٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة ومرفق نكري متجدد يبلغ ٥٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة. وحتى ٢٣ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بلغت التبرعات المانحة ٣٤,٧ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة^(٦٧). ستستعرض الجمعية العامة عملية الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ في دورتها السادسة والثلاثين وذلك استناداً إلى استعراض مستقل تم إعداده بطلب من الأمين العام (انظر التوصية ١٦).

خامساً - نحو برنامج للأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية يعني بالاستجابة للكوارث والحد من آثارها

١٠٩ - كما ذُكر أعلاه (المشخص التنفيذي، الفرع "سين")، تواجه كلاً من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث عدة صعوبات إدارية ومالية. ففي هذا القطاع على وجه العموم، صدرت عقود مدة كل منها سنة واحدة رهناً بتوفير الاعتمادات للموظفين المولدة وظائفهم من خارج الميزانية^(٦٨). والنظام المالي القائم على صناديق استئمانية منفصلة يلزم الأمانات بأن تخصص لكل صندوق احتياطياً تشغيلياً إزامياً بنسبة ١٥ في المائة أو بصفة استثنائية ١٠ في المائة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية،

.<http://ochaonline2.un.org/Default.aspx?tabid=8022> (٦٧)

(٦٨) ينبغي مقارنة هذا الوضع بوضع ٨٨٩ موظفاً كان يخدمهم برنامج الأغذية العالمي بعقود تزيد على سنة واحدة في عام ٢٠٠٤، وبعقود محددة الأجل تتراوح عادة بين ٤ و ٥ سنوات يمنحك موظفي اليونيسيف والاتحاد الدولي لجمعيات الصليب الأحمر والملال الأحمر.

وذلك من النفقات السنوية المقدرة المخطط لها والتي سيجري الاحفاظ بها حالاً تنفيذ أنشطة الصناديق الاستثمارية وذلك لتغطية أي عجز، كما سُتستخدم لتغطية النفقات النهائية في إطار الصندوق الاستثماري المعنى بما في ذلك أي التزامات تصفية (انظر التعليمات الإدارية ST/AI/284، المرفق، الباب III.A.1، الصفحة ٥ (من النص الإنكليزي)). وبالنظر إلى أنه لا يجري التحقق من تصفية الالتزامات وحالة الوضع النقدي إلا أثناء مراجعة الحسابات التي تتم في ٣١ آذار/مارس، لا يمكن للأمانات أن تمدد عقود الموظفين دون أن تخضعها لشروط توافر الأموال^(٦٩). وما يزيد هذا الوضع تعقيداً هو تباين نظام جمع الأموال من أجل الصناديق الاستثمارية المنفصلة. وتؤدي سلسلة التوظيفات القصيرة الأجل إلى حالة من القلق وعدم الاستقرار لدى الموظفين، وإلى حركة عالية للموظفين مما يفرض علينا إدارياً كباراً على قطاع التوظيف. وفي هذا السياق، فإن فرص التدريب نادرة وغير فعالة ومكلفة. ولا يسمح الوضع الحالي للأمانات بأن تراكم وتستبيقي الذاكرة الجماعية والدروس المستخلصة باستمرار وذلك لصياغة سياسات بشأن الأنشطة الإنسانية المتعلقة بالاستجابة للكوارث والحد من آثارها ودعم هذه الأنشطة دعماً فعالاً.

١١٠ - وحل هذه المشاكل، ينبغي أن تستند الميزنة والتمويل إلى الإرادة الجماعية للدول الأعضاء، كما تصاغ في هيئة إدارة مناسبة بغية معالجة نظام التمويل الحالي الذي يعتمد على ترتيبات ثنائية مع فرادى الجهات المانحة لا يمكن التنبؤ بها. ويبلغ المستوى الكلي لصناديق الأمين العام الأربع التي يديرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث ١٣٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة (انظر المرفق الثالث). ويرى المفتش أنه إذا أدرجت هذه الصناديق معاً وأدبرت مركزياً في إطار صندوق جديد، فإن المستوى الكلي للموارد سيضمن وجود هيكل أمانة أساسى حيوى وميزانية إدارية لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية تمكّنه من القيام بأنشطته وتوليد زخم من المساهمات غير المخصصة المتزايدة لبرنامج مساعدة متناسق.

١١١ - ويعتقد المفتش أن الصندوق الجديد ينبغي أن يموّل برنامج الأمم المتحدة للمساعدة الإنسانية. كما يقترح استخدام اللجنة الخاصة الحكومية الدولية المقترحة المعنية بالحد من الكوارث والاستجابة لها (انظر التوصية ٧) كهيئة إدارة لهذا البرنامج، نظراً إلى الحاجة لإشراف دولي حكومي على الأوجه البرنامجية والإدارية للميزانية على السواء، وذلك

.OCHA, Annual Report 2004, United Nations, p.18 (٦٩)

بالاستفادة من ترتيب مماثل وضع مع لجنة المخدرات لأجل برنامج الأمم المتحدة للمراقبة الدولية للمخدرات^(٧٠).

١١٢ - إن الصندوق المركزي للاستجابة لحالات الطوارئ، بما في ذلك مرفقه النصي المتجدد الذي أعادت الجمعية العامة إنشاءه بموجب قرارها ١٢٤/٦٠ سيجري إدارته وتسويقه بشكل كامل في إطار المساعدة الإنسانية. وستكفل ميزانية تكاليف الدعم الإداري والبرناجي إتاحة القدرة الأساسية للأمانة للاحتفاظ بالموظفين في إطار عقود طويلة الأجل، وإعداد وتوفير قدرة الدعم للاستجابة لأى طفرة في احتياجات النشر الميداني (انظر التوصية ١٧).

(٧٠) انظر قرار الجمعية العامة ٤٦/١٨٥ المؤرخ ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩١، الفرع "سادس عشر".

المرفق الأول

مجموع ميزانية منظومة الأمم المتحدة

ميزانيات المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة				
(عاليين دولارات الولايات المتحدة الأمريكية)				
١- المنظمات التابعة لمنظومة الأمم المتحدة				
٢٠٠٣	٢٠٠٤	٢٠٠٥	٢٠٠٦	٢٠٠٧
٣٣٣٤,٤	٣٣١٨,٥	٣٠١٥,٥	٣٠٤٦,٦	الميزانيات العادية
٩٨٢٨,٧	٧٠٤١,٠	٧٨٧١,١	٦٠٩٨,٨٠	التبرعات
٢٤٩٩,٨	٢٧٥١,٦	٢٣٨٣,٢	١٧٦٥,١٠	٢- عمليات حفظ السلام (تنتهي في ٣٠ حزيران/يونيه من السنة
				وتبدأ في تموز/ يوليه من السنة السابقة*)
				٣- المحاكم الجنائية الدولية
١١١,٧	٩٦,٨	٩٤	٨٦,٢	رواندا
				X، A/57/5/Add.11)، ص ٤١
				(X، A/59/5/Add.1، ص ٤٤)
١٦٢,٤	١٢٥,٩	١٠٨,٥	١٠٦,١	يوغوسلافيا السابقة
				X، A/57/5/Add.12)، ص ٤١
				(X، A/59/5/Add.12، ص ٣٠)
				(٥٧/٢٨٨/٥٨/٢٥٤)
١٥٩٣٧,٠	١٣٣٣٣,٨	١٣٥٠٨,٣	١١١٠٢,٨	٤- مجموع الموارد
[٢٢٠٩١,٣]	[١٩٥٣٩,٥]	[٢٤٦٨٧,٣]	[٢٢٢٨٥,٩]	[إضافة إلى النفط مقابل الغذاء]
				بنود للتذكرة
				الأنشطة التشغيلية من أجل التنمية**
٩٩٦٦,٦	٧٦١٠,٦	٧٤٢٩,٩	٦٧٧٧,٥	(أ) جميع القطاعات
٣٠١٩,٩	١٥٤٥,٠	٢١٠٢,٧	١٧٥٥,٤	(ب) المساعدة الإنسانية
٦٢٠٣,٠	٦٢٠٣,٠	١١١٧٩,٠	١١١٧٩,٠	برنامج النفط مقابل الغذاء***

المصدر: A/59/515 و A/57/265 ما لم يذكر خلاف ذلك.

* A/57/5 (المجلد الثاني)، و A/59/5 (المجلد الثاني).

** البيانات الإحصائية الشاملة بشأن الأنشطة التنفيذية من أجل التنمية لعام ٢٠٠٣: تقرير الأمين العام (A/60/74)، الجدول ١٣، والجدول باء-١.

*** تقرير مجلس مراجعى الحسابات.

X من النص الإنكليزي.

المرفق الثاني

الموارد المالية للحد من الكوارث والاستجابة لها ٢٠٠٥-٢٠٠٠

٢٠٠٥-٢٠٠٤		٢٠٠٣-٢٠٠٢		٢٠٠١-٢٠٠٠		Mيزانية فترة السنين
الميزانية العادلة/الموارد الخارجية عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادلة/الموارد العادية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادلة/الموارد الخارجية عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادلة/الموارد العادية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادلة/الموارد الخارجية عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادلة* العادية (بدولارات الولايات المتحدة)	المنظمات
٢١٧٧٠١٣٠٠	٢٣٩١٥٥٠٠	١٤٥٢١٠٨٠٠	٢٠٩٣١٤٠٠	١٤٩٨٨١٧٠٠	١٨٣٩٤٠٠٠	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
٩٥٩٨٧٠٠		٦١٨٢٠٠٠		٣٢٣٥٥٠٠		الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث
٦٤٠٠٠٠	٧٦٠٠	٣٠٠٠٠٠	٧٦٠٠	-	٧٦٠٠	اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والحيط الهادئ**
						اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (إسكوا) (غير متوفّر)
١٥٢٨٠٠٠٠٠		٦٨٤٠٠٠٠٠		٤٣٦٠٠٠٠٠		اليونيسيف ^(٤)
١١٨٥٥٠٠		١٦٥٣٢٥٠		١٣٣٩٩١٤		برنامج الأمم المتحدة لليبيّة
						مفوضية الأمم المتحدة السامية لشئون اللاجئين
٤٠٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	٢٥٠٠٠٠	٥٠٠٠٠	١٠٠٠٠٠	٣٠٠٠٠	صندوق الأمم المتحدة للسكان
٩٩٤٥٣١٧٢	١٤٩٦١٩١٧	٥٠٧١٦٥٦	٩٣٤٩١٨٠	٢٠٤٩٩٥٧٦	٤٢٢٢٩٠٧	البرنامج ^(٥)
٢٩٢٦٠٦٧	١٤٢٦٠٠	٣٣٧٦٠٠	٧٠٢٠٠	٢٢٠٠٠	١٤٥١٠٠	برограм الأمم المتحدة الإنمائي ^(٦) أولية ^(٧)
٣٠٠٠	٢٦٠٠٠	-	٦٣٠٠	-	٥٠٠٠	جامعة الأمم المتحدة
١٣٣٠٠٠	٢٥٥٥٠٠	٢٥٠٠٠	٢٦٠٨٠٠	٦٦٥٠٠٠	٥٣٥٧٠٠	منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)
٧٠٠٠٠	٢٠٠٠٠	٥٦٥٠٠	٥٥٦٢٢٤			اليونسكو (الثقافة)
٣٠١٥٠٠٠٠		غير متوفّر		غير متوفّر		منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة (الفاو) ^{***}

٢٠٠٥-٢٠٠٤		٢٠٠٣-٢٠٠٢		٢٠٠١-٢٠٠٠		Mيزانية فترة المستثنين
الميزانية العادبة/الموارد عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادبة/الموارد العادية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادبة/الموارد عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادبة/الموارد العادية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادبة/الموارد عن الميزانية (بدولارات الولايات المتحدة)	الميزانية العادبة/الموارد العادية*	المنظمات
						الاتحاد للاتصالات (حسب الحاجة)
						المنظمة البحرية الدولية (غير متوفّر)
٧٠٠٠٠٠٠	٧٢٠٠٠٠		١٠٠٠٠٠		١٠٧٠٠٠٠	منظمة العمل الدولي ^(٣)
١٥٠٠٠٠٠٠	٨٣٣٢٠٠٠	٨٨٠٠٠٠	٧٩٧٨٠٠٠	٥٤٥٠٠٠٠	٢٩٨٣٠٠٠	منظمة الصحة العالمية
	١٠٤٧٨٥٩		٨٩٦٩٢١		١١٥٢٩٩٤	منظمة الصحة للبلدان الأمريكية
٢٤٢٣٣٣٤٧٣٩	٥٨٤٦٦٣٧٦	٩٦١٨٥٨٧٠٦	٤٦٧٤٥١٢٥	٦٨٤٣٠٦٦٩٠	٣٢٨٦٧٢٠١	المجموع الفرعى
٢٠٠٥	٢٠٠٤	٢٠٠٣	٢٠٠٢	٢٠٠١	٢٠٠٠	الميزانية السنوية
١٢٤٠٩٠٠٥٥٨	١٢٤٠٩٠٠٥٥٨	٥٠٤٣٠١٩١٦	٥٠٤٣٠١٩١٦	٣٥٨٥٨٦٩٤٦	٣٥٨٥٨٦٩٤٦	المتوسط السنوي للميزانية العادية والموارد الخارجية عن الميزانية في البيانات المذكورة أعلاه
٢٨٩٢٤٠١٠٠	٢٨٩٩٦٢٨٠٠	٣٢٥٤٧٤٨٠٠	١٥٩٢١٦٠٠٠	١٧٧٧٠٤٢٠٠	١١٥٨٢٨٣٠٠	برنامج الأغذية العالمي (موارد خارجة عن الميزانية)
غير متوفّر	١٤٧٠٠٠	٩١٠٠٠	٤٦٠٠٠			معهد الأمم المتحدة لتدريب والبحث
٤١٣٣٣٠١٥٥٨	٤١٤١٩٩٨٥٥٨	٣٧٥٩٩٥٩٩١٦	٢٠٩٦٩٢١٩١٦	٢١٣٥٦٢٨٩٤٦	١٥١٦٨٦٩٩٤٦	مجموع الميزانية السنوية

تمثيل الأرقام الاعتمادات والنفقات النهائية.

ملاحظة: كانت نفقات برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في عام ٢٠٠٤ تمثل فيما يلي: منع الأزمات وتحقيق الاتعاش ٤٥,٥ مليون دولار (الميزانية العادبة)، ٣٤ مليون دولار (موارد حارجة عن الميزانية) والحد من الكوارث الطبيعية ٦ ملايين دولار (الميزانية العادبة)، و٢١,٣ مليون دولار (الموارد
الخارجية عن الميزانية). (بالنسبة لسنة ٤، ٢٠٠٤، الإطار التمويلي الثاني المتعدد السنوات، النفقات البرنامجية، بحسب النشاط والخدمة لعام ٢٠٠٤ ولسنوات أخرى أخرى). (DP/2003/CRP.14).

المصدر: يستند هذا التجميع إلى الردود على استبيان وحدة التفتيش المشتركة، ما لم يذكر خلاف ذلك أدناه.

* الميزانية العادبة/الموارد العادبة.

** الميزانية العادبة للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تتصل بالسفر.

*** تتصل موارد الفاو الخارجية عن الميزانية بالاستجابة لحالات الطوارئ حتى شهر نيسان/أبريل ٢٠٠٥.

(أ) اليونيسيف، موارد أخرى/إضافية لتمويل حالات الطوارئ.

(ب) منظمة العمل الدولية: وصلت قيمة الاستجابة لحالات الطوارئ إلى ٧٠ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة

في ٢٠٠٤/٢٠٠٥.

- (ج) حسب البيانات المالية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي، وحتى تاريخ ١٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، خصص هذا البرنامج ٤٧ مليون دولار للحد من الكوارث مقسمة كالتالي: ٧,٥ ملايين دولار للوقاية؛ ٥ ملايين دولار للاستجابة للحالات المفاجئة؛ و ٣٢ مليون دولار لتحقيق الاتعاش؛ و ٢,٥ مليون دولار للسياسات والخدمات الاستشارية، بالإضافة إلى ٨ ملايين دولار تبرعات المانحين إلى صندوق استثماني للكوارث الطبيعية.
- (د) الميزانية العادلة: موارد البند ٣-١-١ (الأساسية) المخصصة لأنشطة الاستجابة للكوارث الطبيعية والحد من آثارها وتحقيق الاتعاش. الموارد الخارجة عن الميزانية: الموارد المعنية في إطار الصندوق الاستثماني المواضيعي للوقاية من الأزمات وتحقيق الاتعاش والمعنى بأنشطة الاستجابة لحالات الكوارث الطبيعية وتحقيق الاتعاش والحد منها.
- (هـ) تكاليف الموظفين، والتكاليف التشغيلية وصناديق البرامج الأولية التي تديرها مباشرة الوحدة المعنية بالحد من الكوارث.

المرفق الثالث

موارد مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية ولأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث

١ - ميزانية فترة السنين ٤-٢٠٠٥

الموظفون المعينون على موارد خارجة عن الميزانية	الموظفون المعينون على الميزانية العادلة	الموارد الخارجية عن الميزانية**	الميزانية العادلة*	
٩٣٨***	٦١	٢١٧,٧	٢٣,٩	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية
١٩****	لا شيء	٩,٦	لا شيء	أمانة استراتيجية الدولية للحد من الكوارث
٩٥٧	٦١	٢٢٧,٣	٢٣,٩	المجموع

المصدر : Office of Programme and Planning, Budget and Accounts

* الاعتمادات النهائية في الميزانية العادلة للأمم المتحدة بـ٦١ مليون دولار الولايات المتحدة.

** الموارد الخارجية عن الميزانية بـ٦١ مليون دولار الولايات المتحدة، تقدير وضع وقت إعداد ميزانية الجمعية العامة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٦.

*** بما في ذلك ٣٢٣ من الفئة الفنية فما فوق، و٨١ وظيفة من فئة الخدمات العامة، و٥٣٤ وظيفة (٣٩٧ على المستوى المحلي و١٣٧ موظفاً وطنياً).

**** يتضمن ١٧ من الفئة الفنية و٢ من فئة الخدمات العامة (فئة أخرى).

٢ - الأرصدة المالية وتكاليف دعم البرامج والأنشطة الأساسية المتصلة بالموارد الخارجية عن الميزانية: الأداء في عام ٢٠٠٤

٢٠٠٤ (بآلاف الدولارات الأمريكية)			
اجمـوع	الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث	مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية	
١٢٩٧٢٩	١٠٦٧٤	١١٩٠٥٥	١ - مجموع الدخل
	غير متوفر	٢٢٠١٦	الصندوق الاستثماني لتعزيز مكتب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ
	غير متوفر	٩٧٠٣٩	الصندوق الاستثماني للإغاثة في حالات الكوارث
١٠٦٢٨	غير متوفر		الصندوق الاستثماني للحد من الكوارث
	٤٦	غير متوفر	صندوق ساساكاوا للتبرعات لمنع وقوع الكوارث
١٠١٨١٦	*٦٤٥٦	٩٥٣٦٠	٢ - مجموع النفقات
٢٣٠٧٩	٦٣٧٠	١٦٧٠٩	٣ - نفقات الأنشطة الأساسية**
	غير متوفر	١٢١٠١	الصندوق الاستثماني لتعزيز مكتب منسق الإغاثة في حالات الطوارئ؛ الجزء غير المخصص المرصود للنفقات الأساسية
	٥٧٣٣	غير متوفر	الصندوق الاستثماني للحد من الكوارث
	٦٣٧	٤٦٠٧	حساب النفقات الأساسية في تكاليف دعم البرنامج
١١٠٧٥	٦٤٧	١٠٤٢٨	٤ - مجموع الإيرادات في حساب تكاليف دعم البرنامج***


المصادر: بالنسبة لمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية: OCHA 2004، وبالنسبة للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث: البيانات المالية لفترة الـ١٣ شهرًأ من فترة الـ٦٢ شهراً من فبراير ٢٠٠٥-يناير ٢٠٠٤، والمتهمة في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤.

* هذا الرقم لا يتضمن تكاليف البرنامج الأساسية لمناهج العمل المواضيعية والمشاريع المشتركة بين الوكالات.

** النفقات الأساسية للاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث (الموظفو، والأسفار والمصروفات التشغيلية) هي المصروفات المتكررة لأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث شاملة على الدعم ودعم تنسيق مناهج العمل المواضيعية والمشاريع المشتركة بين الوكالات.

*** مجموع تكاليف دعم برامج استراتيجية الدولية للحد من الكوارث يشمل تكاليف دعم برنامج صندوق ساساكاوا للتبرعات لمنع وقوع الكوارث.

المرفق الرابع – النظام المؤسسي الحالي للحد من الكوارث والاستجابة لها



المرفق الخامس

مجال اختصاص الكيانات ذات الصلة بالمساعدة الإنسانية الدولية في مراحل إدارة الكوارث



المرفق السادس

السياسات والمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات

وضعت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات مجموعة متنوعة من السياسات والمبادئ العامة والمبادئ التوجيهية بشأن المساعدة الإنسانية، والتي يفترض في منسق الأمم المتحدة للشؤون الإنسانية أن يقوم بتعزيزها ورصد تنفيذها ^(٧١) . وهذه تشمل السياسات القائمة التالية بالإضافة إلى سياسات جديدة أخرى كلما قامت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات بوضعها واعتمادها وإصدارها ^(٧٢) .
• المبادئ التوجيهية لعملية النداء الموحد (١٩٩٤) وخطة عمل تعزيز عملية النداء الموحد، التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٢)
• وثائق النداء والاستراتيجية، التي وضعتها للجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٣)
• المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام أصول الدفاع العسكري والمدنى في عمليات الإغاثة في حالات الكوارث (١٩٩٤)
• المبادئ التوجيهية والتشرعية لاستخدام أصول الدفاع العسكري والمدنى في دعم العمليات الإنسانية (١٩٩٥)، والمبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام أصول الدفاع العسكري والمدنى في دعم الأنشطة الإنسانية للأمم المتحدة في حالات الطوارئ المعقّدة (أذار/مارس ٢٠٠٣)
• استراتيجية الخروج من الإغاثة إلى التنمية (١٩٩٥)
• احترام الولاية الإنسانية في حالات التزاع (١٩٩٥)
• المبادئ التوجيهية لعمليات التدخل بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/متلازمة نقص المناعة المكتسب (إيدز) في حالات الطوارئ (١٩٩٦) والمبادئ التوجيهية المقيدة بشأن فيروس نقص المناعة البشرية/إيدز في أوضاع الطوارئ (٢٠٠٣)
• استراتيجية الخروج للجهات العاملة في المجال الإنساني في سياق حالات الطوارئ المعقّدة (١٩٩٧)
• بيان السياسة العامة بشأن إدماج المنظور الحسني في المساعدة الإنسانية (١٩٩٩)
• المبادئ التوجيهية المتعلقة بالتشرد الداخلي (١٩٩٩)
• ورقة سياسات اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، السلسلة رقم ٢، المتعلقة بحماية المشردين داخلياً (١٩٩٩)
• المبادئ التوجيهية المتعلقة بالموظفين الميدانيين القائمين بتعزيز إعادة الإدماج (القواعد الذهبية) (٢٠٠٠)
• المبادئ التوجيهية المشتركة بين الوكالات بشأن التخطيط للطوارئ من أجل المساعدة الإنسانية (٢٠٠١)
• توصيات بخصوص التعاون في مجال الأمن الميداني بين المنظمات التابعة للأمم المتحدة والمنظمات غير التابعة لها (٢٠٠١)
• خطة العمل المتعلقة بالحماية من الاستغلال الجنسي في الأزمات الإنسانية (٢٠٠٢)
• "رعاية شجرة الإيواء": حماية حقوق الإنسان عن طريق العمل الإنساني (٢٠٠٢)
• الأسئلة التي يكثر طرحها بخصوص القانون الإنساني الدولي، وقانون حقوق الإنسان واللاجئين الدولي في سياق التزاعات المسلحة (٢٠٠٤)

(٧١) المصدر: Revised Terms of Reference for the Humanitarian Coordinator, 2003

(٧٢) منذ اعتماد الاختصاصات المقيدة لمنسق الشؤون الإنسانية في عام ٢٠٠٣، وضعت اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات سياسات ومبادئ عامة ومبادئ توجيهية جديدة. ومنذ عام ٢٠٠٣، وُضعت إضافات جديدة تشمل، في جملة أمور، ما يلي:

- المبادئ التوجيهية التقنية لعملية النداء الموحد (٢٠٠٦) (٢٠٠٥)
- المبادئ التوجيهية للنداءات العاجلة (٢٠٠٥)
- المبادئ التوجيهية لعمليات التدخل في حالات العنف الجنسي في المجال الإنساني (٢٠٠٥)
- مجموعة المواد المتعلقة بالتشرد الداخلي، التي وضعتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات (٢٠٠٤)
- المبادئ التوجيهية العملية لحقوق الإنسان في حالات الكوارث الطبيعية (٢٠٠٦)
- المبادئ التوجيهية المتعلقة باستخدام أداة للتقييم الذاتي (٢٠٠٥)
- المبادئ التوجيهية الميدانية لتقدير الآثار الإنسانية المترتبة على العقوبات (٢٠٠٤)
- استراتيجية الخروج للجهات الفاعلة في المجال الإنساني أثناء حالات التزاع (٢٠٠٣)

المرفق السابع

منسق الشؤون الإنسانية في الميدان

العراق*	جمهورية أفريقيا الوسطى	الاتحاد الروسي
غينيا	جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	إثيوبيا
كوت ديفوار*	جمهورية الكونغو الديمقراطية*	إريتريا
كولومبيا	جورجيا	أفغانستان
*ليبيريا	زمبابوي	إندونيسيا
ملديف	سريلانكا	*أنغولا
نيبال	*السودان	أوغندا
النيجر	*سيراليون*	*بوروندي
*هایچ	الصومال	تايلند
الهند	طاجيكستان	تشاد

المصدر: مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية.

* المنسق ونائب الممثل الخاص للأمين العام.